قطعية ثبوت النص الشرعي
والرد على المشككين قديمًا وحديثًا
دراسة موضوعية في ضوء الكتاب والسنة

الباحث

أ.د/ حسين عبدالعال حسين محمد أبو صغير

أستاذ التفسير وعلوم القرآن

وعميد كلية أصول الدين والدعوة

جامعة الأزهر - فرع أسيوط

جمهورية مصر العربية

قطعية ثبوت النص الشرعي والرد على المشككين قديما وحديثا
دراسة موضوعية في ضوء الكتاب والسنة

حسين عبدالعال حسين محمد أبو صغير
قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية أصول الدين والدعوة، جامعة الأزهر، فرع أسيوط، مصر
البريد الالكتروني: HuseinMohamed.48@azhar.edu.eg

ملخص البحث

شهدت الساحة الفكرية والثقافية في الآونة الأخيرة ريح عاتية ، وصيحات مسعورة ترفعها أقلام مأجورة ، بعيدة عن الموضوعية ، تريد أن تنال من القرآن الكريم من خلال التقليل من معانيه السامية ، والحط من أسلوبه البليغ المعجز ، وتحاول في بعض الأحيان أن تلصق به تهما لا تتناسب مع مكانة هذا الكتاب من خلال إثارة زوبعة من الشبهات والمغالطات إزاء نصه المقدس، لذا كان لا بد من وقفة متأنية حول قطعية ثبوت النص الشرعي ، والوقوف على بعض النماذج من المشككين قديما وحديثا في قطعية ثبوته والرد عليهم ، وفضح عوارهم ، في ضوء قواعد الاستدلال ، وأصول البحث العلمي من خلال موضوع : [قطعية ثبوت النص الشرعي والرد على المشككين قديما وحديثا] وكان من أبرز ثمرات البحث ما يلي :

- الدعوة إلى تعظيم النص الشرعي كتابا وسنة، وإحياء هيبته في قلوب المسلمين، وحراسته من محاولة تشويهه وتحريفه وتعطيله والتعدي عليه .
- التحذير من محاولات إقصاء النص الشرعي وتهميشه عن واقع الحياة العامة للأمة بجعله ترانا تاريخيا قابلاً للنقد والمناقشة ، للوصول لرفضه وإبعاده، ونقض مذهب العلمانيين والحداثيين في مواجهتهم للنص الشرعي.
- خطورة من سار على نهج المستشرقين من تلامذتهم ممن ينتسبون للإسلام كمحمد أركون ونصر حامد أبي زيد وغيرهما .
- إن فهم النصوص القرآنية فهما سليما ، يبعد صاحبه عن التشدد والتطرف ، ويقضي على الأفكار التكفيرية والإرهابية التي غزت العالم كله في العقد الأخير، ويمكن إرجاع الفهم الخاطئ وظهور البدع والفرق المتنوعة إلى قصور النفوس ، وقلة العلم ، وضعف الإيمان في القلوب .

لا يعبر الحداثيون عموما عن مطامح الأمة ، ولا عن آمالها ، ولا يشعرون بآلامها بل هم مع كل المناوئين لها ، والهادمين لثوابتها ، والحريصين على إذلالها ، والمصدعين لبنياتها ، وليس لهم من عمل إلا التشكيك في كل ما يتعلق بالإسلام واللغة والقرآن.

الكلمات المفتاحية: قطعية، ثبوت النص، الرد على المشككين، القرآن والسنة، موضوعية.

The conclusiveness of the proof of the legitimate text and the response to the skeptics, ancient and modern, an objective study in the light of the book and the Sunnah

Hussein Abdel Aal Hussein Mohammed Abu Saghir
Department of Interpretation and Quran Sciences - Faculty of Theology, Al-Azhar University - Assiut Branch - Arab Republic of Egypt
Email: HuseinMohamed.48@azhar.edu.eg

Abstract

The intellectual and cultural arena has witnessed, in recent times, a huge uproar and frenzied cries raised by paid writers, far from objectivity, who want to undermine the Holy Qur'an by belittling its sublime meanings, degrading its eloquent and miraculous style, and sometimes trying to attach charges to it that are not compatible with them. The status of this book is through raising a whirlwind of suspicions and fallacies regarding its sacred text, so it was necessary to take a careful pause on the certainty of proving the legal text, and to look at some examples of those who doubt the certainty of its proof, ancient and modern, and respond to them, and expose their faults, in light of the rules of inference and principles. Scientific research from During the topic: [The definitive proof of the legal text and the response to skeptics, ancient and modern - a study Objectivity in light of the Qur'an and Sunnah. Among the most prominent fruits of the research were the following:

The call to glorify the legal text in the Book and the Sunnah, and to revive its prestige in the hearts of Muslims, and to guard it From trying to distort, distort, disrupt, and infringe upon it.

Warning against attempts to exclude and marginalize the legal text from the reality of the nation's public life by making it a historical vision capable of criticism and discussion, in order to reject and remove it, and to refute the doctrine of secularists.

And the modernists in their confrontation with the legal text. The danger of those who follow the path of the Orientalists, including their students who are affiliated with Islam, such as Muhammad Arkoun Nasr Hamid Abi Zaid and others.

. A sound understanding of the Qur'anic texts keeps its owner away from extremism and extremism, and eliminates the takfiri and terrorist ideas that have invaded the entire world in the last decade. Misunderstandings and the emergence of heresies can be reversed.

The various sects indicate shortcomings in souls, lack of knowledge, and weak faith in hearts.

. Modernists, in general, do not express the nation's aspirations, nor its hopes, nor do they feel its pain. Rather, they are with all those who oppose it, destroy its principles, are keen to humiliate it, and destroy its structures, and they have no choice but to do so. Questioning everything related to Islam, language and the Qur'an.

Keywords: **Definiteness**, **Proof of The Text**, **Response to Skeptics**, **Quran and Sunnah**, **Objectivity**.

قال تعالى:

﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ صدق الله العظيم

بعض الآية (٣٢) من سورة البقرة

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمـــة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه ، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرًا .

إن نعم الله –سبحانه وتعالى– على عباده كثيرة ، ومن أعظم النعم التي امتَنَّ الله –سبحانه وتعالى– بها على هذه الأمة أن خصها بهذا الكتاب، الذي هو أفضل الكتب وأتمها وأكملها ، المتضمن كلام الله عز وجل: ﴿لاَ يَأتِيهِ البَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت : ٤٢].

وقد امتَنَّ الله على هذه الأمة بجعل القرآن الكريم المصدر الأول لتشريعها ودينها ، وقد وَكَلَ الله حفظ الكتب السماوية السابقة إلى أهلها فضيعوها، وزادوا فيها ، ونقصوا ، وحرفوا كلام الله ، وتجرؤوا على كلام رسله، أما هذه الأمة فقد تكفل الله تعالى بنفسه حفظ دستورها، فقال سبحانه:﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُون﴾ [الحجر: ٩].

لذا ظلت الأمة من زمن النبي –صلى الله عليه وسلم– إلى يومنا هذا تتناقل كلام الله –سبحانه وتعالى– دون أي زيادة أو نقصان ، ولو أراد إنسان في شرق الأرض أو في غربها أن يزيد حركة إعراب بأن يخفض منصوبًا أو ينصب مخفوضًا، لصاح به المسلمون في أصقاع المعمورة ، وقد حدث هذا في العصور الأولى لما تجرأ بعض الجهمية[1]، وقرأ قول الله – تعالى–:﴿ وَكَلَّمَ اللهَ

---

(١) الجهمية : فرقة من فرق المسلمين تنتسب إلى مؤسسها الجهم بن صفوان وقد اهتمت هذه الفرقة أولا بالبحث في الأصول ، ثم توسعت بعد ذلك كسائر الفرق التي=

مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾[النساء:١٦٤] بنصب لفظ الجلالة ، ليجعل موسى المتُكلِم والله هو السامعُ ، وليس بمتكلَم، لينفي عن الله –تعالى– صفة الكلام ، فصاح به المسلمون وما خدِعُوا هذه الخديعة(١)، فكتاب الله محفوظ في السطور والصدور، تتناقله الأمة كابرًا عن كابر مشافهة وكتابة، وهذه من أعظم الميزات لهذه الأمة.

إن الله – تعالى– حفظ لنا القرآن الكريم من التبديل والتغيير، والزيادة والنقصان ، لكن المشكلات وقعت من أهل الضلال والانحراف وأهل الأهواء والبدع ، إذ حَرَّفوا في دلالات نصوص الوحي ، وحَمَلُوا كلام الله على غير معناه الصحيح ، فحرفوا الكلم عن مواضعه .

وقد تجرأ قديمًا بعض الفرق الضالة كالشيعة والخوارج على كتاب الله فحرفوه وأخرجوه عن مراد تعالى وفسروا بعض آياته بأهوائهم ، كما تجرأ حديثًا بعض العلمانيين المنحرفين في آرائهم متأثرين في ذلك بالفكر الغربي المعادي للإسلام كمحمد أركون ونصر حامد أبي زيد وغيرهما ، تَطَاولَوا على كلام الله –سبحانه وتعالى– ، واستشهدوا على ضلالاتهم التي ينشرونها بين الناس بأدلة من القرآن الكريم ، لكن هل هذا الاستدلال في مكانه ؟ الجواب : لا ، ولكنهم أرادوا أن يُلَبِّسَوا على عامة الناس النصوص الشرعية ، فوقع بعض العامة في شيء من الريبة والتردد وانطلت هذه الضلالة على بعض الجهال لذا كان من

=استفحل أمرها وكثر رجالها ، من مبادئهم : نفي الأسماء والصفات التي يمكن إطلاقها على المخلوق ، والقول بخلق القرآن ، ونفي الرؤية والقول بأن العبد مجبور على أعماله، والقول بفناء الجنة والنار. ينظر الملل والنحل للشهرستاني:١/ ٨٦ . والفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي : ص ١٩٩

(١) ينظر شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري لعبد الله بن محمد الغنيمان: ١/ ٣٨٠

الضروري الوقوف عند هذه الافتراءات التي ترمي إلى التشكيك في النصوص الشرعية وتفنيدها والرد عليها سابقين ذلك كله ببيان ثبوت قطعية النص الشرعي وذلك من خلال الكتابة في موضوع: [قطعية ثبوت النص الشرعي والرد على المشككين قديمًا وحديثًا ـ دراسة موضوعية في ضوء الكتاب والسنة].

سبب اختيار البحث وأهميته:

إحقاقا للحق ونسبة الفضل لأهله من أشار علي بالكتابة في هذا الموضوع أصحاب الفضيلة أساتذتي العلماء الأجلاء أعضاء اللجنة العلمية الدائمة لترقية الأساتذة والأساتذة المساعدين بجامعة الأزهر فجزاهم الله – تعالى– عني وعن طلاب العلم خير الجزاء وأوفاه .

وتكمن أهمية البحث فيما يلي :

شهدت الساحة الفكرية والثقافية في الآونة الأخيرة ريح عاتية ، وصيحات مسعورة ترفعها أقلام مأجورة ، بعيدة عن الموضوعية ، ومجانبة لروح العلم والكلمة الحرة ، تريد أن تنال من القرآن الكريم من خلال التقليل من معانيه السامية ، والحط من أسلوبه البليغ المعجز ، وتحاول في بعض الأحيان أن تلصق به تهما لا تتناسب مع مكانة هذا الكتاب من خلال إثارة زوبعة من الشبهات والمغالطات إزاء نصه المقدس ، لذا كان لا بد من وقفة متأنية حول قطعية ثبوت النص الشرعي ، والوقوف على بعض النماذج من المشككين قديما وحديثا في قطعية ثبوته والرد عليهم ، وفضح عوارهم ، في ضوء قواعد الاستدلال ، وأصول البحث العلمي .

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في خطورة التهوين من مكانة النص الشرعي ودلالته بتوسيع دائرة الظنية أو افتراض إمكانية معارضته بأي معارض ، وكذلك في خطورة استحداث مفاهيم جديدة كبدعة إعادة قراءة النص القرآني بمعنى أنَّها ستكون قراءةً ناسخةً للدِّين الصَّحيح الذي تناقلتْه أجيالُ الأمَّة من

العهد النَّبويّ إلى الآن ، وكبدعة تاريخية النص القرآني بمعنى أنهم يريدون أن يبقى القرآن حبيسا لما سموه الظروف الموضوعية التاريخية مما يؤدي إلى نزع الثِّقة في مصدر الدِّين قرآنًا وسنَّةً من النُّفوس .

أهداف البحث :

يهدف البحث لتحقيق ما يلي :

أولًا: بيان مدى العناية الإلهية بالنصوص الشرعية .

ثانيًا: إلقاء الضوء على النصوص القطعية والظنية ودلالة الحكم المستنبط منهما.

ثالثًا: تسليط الضوء على بعض نماذج المشككين في قطعية النص الشرعي قديمًا والرد عليهم.

رابعًا: تسليط الضوء على بعض نماذج المشككين في قطعية النص الشرعي حديثًا والرد عليهم.

خامسًا: تزويد المكتبة الإسلامية بدراسة علمية متخصصة في هذا المضمار.

حدود البحث: النصوص الشرعية بين القطعية والظنية ، ودلالة الحكم المستنبط منهما، ثم الوقوف على أقوال بعض المشككين في قطعيته قديمًا وحديثًا والرد عليهم .

الدراسات السابقة :

ـ هناك محاولات كثيرة وجادة ـ وخاصة عند علماء أصول الفقه ـ حول النص الشرعي وقد أفدت منها في دراستي هذه أذكر منها :

١ ـ الإحكام في أصول الأحكام لأبي الحسن بن سالم الثعلبي الآمدي .

٢ ـ البحر المحيط في أصول الفقه لبدر الدين الزركشي .

٣ ـ شرح الورقات في أصول الفقه لجلال الدين المحلي .

٤ ـ أصُولُ الفِقهِ الذي لا يَسَعُ الفَقِيهِ جَهلَهُ د. عياض بن نامي بن عوض

السلمي .

• وكذلك ألفت مؤلفات حديثة حول التعدي على النصوص الشرعية ودحض شبه المشككين وقد أفدت منها كذلك أهمها:

١ ـ مقالات في التأويل معالم في المنهج ورصد للانحراف " أ د/محمد سالم أبو عاصي .

٢ ـ لا ريب فيه نقض أوهام حول القرآن الكريم أ د/محمد سالم أبوعاصي.

٣ ـ قضية قراءة النص القرآني للأستاذ محمد رحماني المغربي .

٤ ـ منهج المستشرقين التأويلي في تفسير النص القرآني د. زكريا إبراهيم الزميلي .

٥ ـ بدعة إعادة فهم النص للشيخ/ محمد صالح المنجد .

من ثمرات البحث:

بعد القراءة المتأنية في بعض كتب أصول الفقه وبعض كتب المُحْدَثِينَ المعاصرين استطاع الباحث أن يقف على معنى مصطلح القطعية في اللغة والاصطلاح وكذلك معنى النص في اللغة والاصطلاح ومدى العناية الإلهية بتلك النصوص قطعية كانت أو ظنية ودلالة الحكم المستنبط منهما ، ثم أماط الباحث عن مدى عداء بعض الفرق المنحرفة قديما كالشيعة والخوارج للنصوص الشرعية وتشكيكهم فيها وتعديهم عليها سواء بالمغالاة أو المجافاة في تفسيرها، ثم يأتي في العصر الحديث من يحذو حذوهم لكن بطرق مختلفة كمن يقول بتاريخية النص القرآني مثلا ، أو يروج لبدعة قراءته من جديد مع انتزاع قداسته، وما هذا إلا نتاج لفكر علماني غربي يكيد للإسلام كيدا ولكتابه ورسوله وهذا هو الانحراف والزيغ والتأويل الفاسد والخروج عن كل ما تعارفت عليه جماهير العلماء والمفسرين وأهل اللغة ، لذا كان من الضروري التصدي لأمثال

هؤلاء الضالين المنحرفين قديما وحديثا وبيان زيف أفكارهم والرد على تشكيكهم في قطعية ثبوت النص الشرعي وهذا ما ظهر جليا في ثنايا البحث .

منهج البحث وخطته :

اعتمد الباحث على المنهج التحليلي الوصفي، هذا بجانب المنهج النقدي، والرد على بعض الشبهات التي أثارها المشككون في قطعية ثبوت النص، واقتضت خطة البحث أن يتكون من مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة وفهرس للمصادر والمراجع وفهرس لمحتويات البحث:

المقدمة: وفيها بيان سبب اختيار البحث وأهميته ، ومشكلته ، وأهدافه ، وحدوده ، والدراسات السابقة ، وما أضافه البحث من ثمرات ، ومنهجه ، والخطة التي سوف أسير عليها فيه .

التمهيد: وينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة .

القسم الثاني: العناية الإلهية بالنص القرآني .

المبحث الأول

النصوص الشرعية بين القطعية والظنية ودلالة الحكم المستنبط منها

أ ـ نصوص قطعية الثبوت والدلالة .

ب ـ نصوص قطعية الثبوت ظنية الدلالة .

ج ـ نصوص ظنية الثبوت قطعية الدلالة .

د ـ نصوص ظنية الثبوت والدلالة .

المبحث الثاني

نماذج من المشككين في قطعية ثبوت النص الشرعي قديما والرد عليهم

النموذج الأول: الشيعة وتشكيكهم في النصوص الشرعية والرد عليهم .

النموذج الثاني : الخوارج وتشكيكهم في النصوص الشرعية والرد عليهم .

المبحث الثالث

نماذج من المشككين في قطعية ثبوت النص الشرعي حديثا والرد عليهم

النموذج الأول: محمد أركون وبدعة تاريخية النص القرآني والرد عليه .

النموذج الثاني: نصر حامد أبو زيد وبدعة إعادة قراءة النص القرآني والرد عليه .

الخاتمة: وفيها أذكر أهم النتائج والحقائق والتوصيات التي توصلت إليها.

فهرس المصادر والمراجع .

أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وأن يغفر لي ذنبي وإسرافي في أمري ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

*****

التمهيد، وينقسم إلى قسمين:
القسم الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة.
القسم الثاني: العناية الإلهية بالنص القرآني.

القسم الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة

أولًا: معنى القطع في اللغة وعند الأصوليين :

قال ابن سِيدَه [(١)] " القطع: إبانة بعض أجزاء الجرم من بعض فصلا ، قطعه يقطعه قطعاً وقَطيعةً وقُطوعاً " [(٢)] والفصل يكون في الأمور المحسوسة كقطع الحبل ، ويكون في الأمور المعقولة كقطيعة الرحم ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾[محمد: ٢٢] وكالقطع في الحكم على أمر ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ قَالَتْ يَأَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْراً حَتَّى تَشْهَدُونِ ﴾[النمل : ٣٢] [(٣)]

وفي اللغة استعمالات كثيرة للقطع منها :

- قولهم : قطع زيد لسان عمرو: إذا أسكته بعطائه وإحسانه إليه.
- وقولهم : انقطع لسانه : إذا ذهبت سلاطته.
- وقولهم : أَقطع الرجلُ : إذا انقطعت حجته وبُكِّت بالحق فلم يجب ،

---

(١) هو علي بن إسماعيل، أبو الحسن بن سِيدَه المرسي الأندلسي، من أئمة اللغة والأدب ، وكان ضريرا ، من تصانيفه : المحكم والمحيط الأعظم ، الأنيق في شرح حماسة أبي تمام، وغيرها. توفي سنة (٤٥٨هـ). انظر سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي : ١٨/١٤٤-١٤٦ الأعلام : ٥ /٦٩ ومقدمة محققَي (المحكم لابن سيده) ١/٥.

(٢) المحكم في اللغة لإسماعيل بن سيده١/١٦٠ وانظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس ١٠١/٥.

(٣) انظر المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني : ١ / ٦٧٧

فهو مُقطع.

– وقولهم : قطع زيد عمرا بالحجة: إذا بكّته.

– وقولهم – على سبيل المثل – : كلام قاطع : أي نافذ [١]

معنى القطع عند الأصوليين :

القطع معنى يصف به علماء أصول الفقه رحمهم الله، أمورًا كثيرة :

فيصفون به الدليل كقولهم : (دليل قطعي) ويصفون به الحكم مثل قولهم : (حكم قطعي).

ويصفون به المسألة كقولهم: (مسألة قطعية) ويصفون به الجواب عن الاعتراض ومن ذلك قولهم: (جواب قطعي) غير أن مدار كل ذلك على قطعية الدليل لأن قطعية الحكم بحسب الدليل القطعي عليه، والمسألة تكون قطعية لأن الدليل المستدل به فيها قطعي، والجواب قاطع إذا أُتي فيه بما يفيد القطع ، فوصف هذه الأمور بالقطع يدور على قطعية الدليل وينتهي إليها . [٢]

وأما القطع في الدليل فإنهم رحمهم الله يعبرون عنه بعبارات متنوعة منها:

العبارة الأولى : صوغ اسم الفاعل من القطع: (الدليل القاطع).

العبارة الثانية : صوغ اسم المفعول من القطع: (الدليل المقطوع به).

العبارة الثالثة : صوغ الاسم المنسوب من القطع: (الدليل القطعي).

العبارة الرابعة : وصف الدليل باقتضاء القطع، أو إيجابه ، أو إفادته ، أو نحو ذلك، مثل: (الدليل المقتضي ، أو الموجب ، أو المفيد القطع) [٣]

---

(١) انظر تهذيب اللغة للأزهري:١/١٩٥، ١٩٦، والمحكم في اللغة لابن سيده ١/٨٨-٩١ والصحاح للجوهري ٣/١٢٦٨ ولسان العرب لابن منظور: ٥/٣٦٧٤ والقاموس المحيط للفيروزابادي : ١/٧٥٣

(٢) ينظر المستصفى للغزالي : ١ / ٣٤٠ ، والمحصول لفخر الدين الرازي : ١ / ٨٣

(٣) ينظر الأم للشافعي : ٤ / ١٨١ ، والتقريب والإرشاد للقاضي أبي بكر الباقلاني: ١/١٧١ ، وإحكام الفصول للباجي : ٢٦٣

والقطعية في الدليل الشرعي معناها : بلوغ الدليل أقصى القوة في ثبوته وإضافته إلى مصدره ، وأقصى القوة في دلالته على المراد منه ولا يبقى فيه شك ولا احتمال ، فيُسكِت هذا النوع من الدليل المعاندَ اللدود ، ويذهب سلاطة لسانه وحدّته ، ويبيّن زيف شبهه ويبطلها ، وذلك مثل الدليل على توحيد الله، فقد بلغ من القوة أقصاها حتى سماه المولى الحجةَ البالغة، فقال –عز وجل–: ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ ءَابَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلاَّ تَخْرِصُونَ. قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ ﴾[الأنعام: ١٤٨، ١٤٩].

وفي كلام علماء التفسير ما يدل على أن المراد بالحجة البالغة هنا الدليل القطعي بالاصطلاح السابق، قال ابن جرير الطبري: "ويعني بالبالغة: أنها تبلغ مراده في ثبوتها على من احتج بها عليه من خلقه وقطع عذره إذا انتهت إليه"(١). وقال القرطبي في تفسير الحجة البالغة:" أي: التي تقطع عذر المحجوج وتزيل الشك عمن نظر فيها "(٢).

ثانيًا: معنى النص لغة واصطلاحًا :

معنى النص في اللغة: المتتبع لكلمة "النص" في المعاجم العربية يلاحظ كثرة الدلالات التي ترتبط بها، فقد جاء في مقاييس اللغة: " النون والصاد أصل صحيح يدل على رفع وارتفاع وانتهاء في الشيء... ونصصت الرجل : استقصيت مسألته عن الشيء حتى تستخرج ما عنده وهو القياس، لأنك تبتغي بلوغ النهاية " (٣).

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري : ١٢ / ٢١٢

(٢) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي : ٧ / ١٢٨

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس : ٥ /٣٥٧.

ويقول ابن منظور: " النص : رفْعُك الشَّيْءَ نَصَّ الْحَدِيثَ يَنُصُّه نَصًّا: رفَعَه وَكُلُّ مَا أُظْهِرَ، فَقَدْ نُصَّ.....وأَصل النَّصّ أَقصى الشَّيْءِ وغايتُه " [١]

وفي تاج العروس " أَصْلُ النَّصِّ: رَفْعُك لِلشَّيْءِ وإظهاره فهو من الرفع والظهور ومنه المنصة.... نَصَّ الشَّيْءَ (يَنُصُّهُ) نَصّاً : حَرَّكَهُ " [٢] ويقول أيضا " النَّصُّ : الإِسْنَادُ إِلى الرَّئِيسِ الأَكبَر والنَّصُّ : التَّوقِيفُ. والنَّصُّ : التَّعْيِينُ على شَيْءٍ مَا، وكُلُّ ذلِكَ مَجَازٌ، من النَّصِّ بمَعْنَى الرَّفْعِ والظُّهُورِ" [٣]

وهكذا يظهر أن النص له دلالات كثيرة في اللغة العربية ، كالغاية والمنتهى، والتحريك والتعيين والتوقيف إلا أن هذه المعاني المختلفة ما هي إلا مجازات ، فالمعنى الأصلي هو الرفع والظهور ، فالنص إذا هو الكلام المسند إلى قائله ، والمنسوب إليه ، وما ميزه ناقله عن كلامه برفعه إلى صاحبه .

معنى النص في الاصطلاح: يختلف معنى النص اصطلاحا حسب المجال المعرفي الذي تتم فيه الدراسة ، ففي اصطلاح الأصوليين يدل النص على " مَا لَا يحْتَمل إِلَّا معنى وَاحِدًا أَو ما لَا يحْتَمل التَّأْوِيل" [٤]وعرفه جلال الدين المحلي بأنه: ما لا يحتمل إلا معنى واحداً كزيد في رأيتُ زيداً. وقيل : ما تأويله تنزيله نحو﴿ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ﴾[فصلت:٤٢] فإنه بمجرد ما ينزل يفهم معناه [٥] وعرفه الإمام الشافعي بأنه ما أتى الكتاب على غاية البيان فيه فلم

(١) لسان العرب مادة : (ن .ص .ص) ٤٤٤١/٢

(٢) تاج العروس لأبي الفيض محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الزبيدي : ١٨/ ١٧٩. مجموعة من المحققين ، ط دار الهداية

(٣) المرجع السابق : ١٨، ص١٨٠.

(٤) المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة : ٢ / ٩٢٦

(٥) شرح الورقات في أصول الفقه لجلال الدين محمد بن أحمد بن إبراهيم المحلي:١٤٦/١

يحتج مع التنزيل فيه إلى غيره ، فالنص لا يحتمل إلا معنى واحدا [١] وعرفه ابن حزم بأنه : اللفظ الوارد في الكتاب والسنة المستدل به على حكم الأشياء [٢]

والمقصود بالنص الشرعي : هو ما رفعه الناقل وميّزه عن كلامه بإسناده إلى الله –سبحانه وتعالى– أو إلى نبيه –صلى الله عليه وسلم–، مستدلاً به للحكم على الأشياء، سواء كان على سبيل القطع أو غيره .

وهذا هو المعنى المقصود في هذه الدراسة ، وهي نصوص القرآن والسنة الثابتة، والتي تُعدُّ مردّ الأحكام الشرعية ، وأساس التشريع الإسلامي، وتُرد إليها مصادر التشريع الأخرى؛ كالإجماع والقياس، وغيرهما .

القسم الثاني: العناية الإلهية بالنص القرآني

في هذه اللحظة التاريخية الحاسمة وفي ظل حالة اليأس والقنوط التي كانت تعيشها البشرية امَتن الله تعالى على البشرية ببعثة النبي محمد–صلى الله عليه وسلم– ، وكانت بعثته بذاته المتميزة فهو النبي الخاتم ، وبرسالته الخاتمة المتمثلة في النص الإلهي المحكم والمحفوظ ، بعدما اضمحلت وانتهت قدرة أصحاب الكتابين اللذان سبقاه أن يقدموا حلولا ناجعة لحالة أتباعها أو البشرية المعذبة بما حرفوا الكتب بأيديهم وذهب بهاء النص الالهي منها .

وقد امتن الله تعالى على نبيه الخاتم بنزول هذا الكتاب عليه من غير ترقب ولا انتظار وجعله الله تعالى نورا للهداية والخير والأمان للبشرية جمعاء فقال سبحانه وتعالى:﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴾ [الشورى: ٥٢]

---

(١) الرسالة للإمام الشافعي : ٣٢/١

(٢) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي : ١/ ٤٢.

وقد رافق نزول هذا النص الخاتم إجراءات إلهية مشددة تمنع اختلاطه في أوهام الكهان، وعبث الجان حيث حُرست السماء وأُلقيت الشهب على مسترقي السمع قال تعالى عن الجان: ﴿ وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ فَوَجَدْنَٰهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا ﴿٨﴾ وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَٰعِدَ لِلسَّمْعِ ۖ فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٰٔنَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا ﴿٩﴾ ﴾ [الجن: ٨ – ٩]. وجعل الله تعالى على هذا النص المنزل الرصد والمتابعة لإبلاغه على الوجه الأكمل فقال تعالى: ﴿ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا۟ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَىْءٍ عَدَدًا ﴿٢٨﴾ ﴾ [الجن:٢٦– ٢٨]

واشترط على رسوله المبعوث رحمة للعالمين البلاغ المبين، فقال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [المائدة: ٦٧]

وطلب من أمته إتباع نصه المحكم وعدم الاحتجاج بضياع الكتب السابقة وتحريفها فقال سبحانه: ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ أَن تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥٥ – ١٥٦]

ولعظم هذا النص فقد توعد الله تعالى رسوله وخليله المنزل عليه بأشد أنواع الوعيد لو زاد فيه أو أنقص فقال : ﴿ إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٣﴾ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾ [الحاقة: ٤٠ –٤٧]

واحتفى بنزوله المؤمنين وكان عنوان فرحتهم وشفاء صدورهم من العقائد الباطلة والشبهات التي خاض بها اليهود والنصارى من قبل قال تعالى عنهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [يونس:٥٧– ٥٨].

واحتفى به المؤمنين من أهل الكتاب وأثني الله –تعالى– عليهم أعطر الثناء ووصف حالهم عند نزول القران فقال عنهم : ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[المائدة:٨٢–٨٥]. وأثني الله تعالى على عبدالله بن سلام–**رضي الله عنه**– وكان يهوديا، فقال:﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الأحقاف:١٠].

روى الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ –رضي الله عنه– عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: " مَا سَمِعْتُ النبي –صلى الله عليه وسلم– يَقُولُ: لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ ، إِلَّا لِعَبْدِ الله بْنِ سَلاَمٍ " قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ﴾ [الأحقاف: ١٠] الآيَةَ، قَالَ: « لاَ أَدْرِي قَالَ مَالِكٌ الآيَةَ أَوْ فِي الحَدِيثِ »[(١)]

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب المَنَاقِبِ ، بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ –رضي الله عنه–: ٥ / ٣٧ حديث رقم ٣٨١٢

وقد اكتمل هذا النص كمالًا مطلقًا فيه الهداية والنور، يوم قال سبحانه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣].

روى الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ اليَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ اليَهُودِ نَزَلَتْ، لاَتَّخَذْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ عِيدًا قَالَ: أَيُّ آيَةٍ ؟، قَالَ: ﴿ اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣]. قَالَ عُمَرُ: « قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ، وَالمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النبي–صلى الله عليه وسلم–وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ » (١)

وحذر رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أمته من الزيغ عن محكمه الواضح وإتباع المتشابه الذي خاض به المبتدعة على منهج الشك والإلحاد ، روى الامام البخاري ـ رحمه الله ـ عَنْ عَائِشَةَ –رَضِيَ الله عَنْهَا–، قَالَتْ : تَلاَ رسول الله –صلى الله عليه وسلم– هَذِهِ الآيَةَ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتَابَ، مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتَابِ، وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الفِتْنَةِ، وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا الله وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الأَلْبَابِ ﴾، قَالَتْ: قَالَ رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: « فَإِذَا رَأَيْتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكِ الَّذِينَ سَمَّى الله فَاحْذَرُوهُمْ » (٢).

وحذر رسول الله –صلى الله عليه وسلم– من البحث في تفسيره وفهمه

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كِتَابُ الإِيمَانِ ، بَابُ زِيَادَةِ الإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ: ١/ ١٨ حديث رقم ٤٥

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ ، بَابُ { مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ } [آل عمران: ٧] : ٦ / ٣٣ حديث رقم ٤٥٤٧

من مصادر اليهود والنصارى أو غيرهم من أهل الأديان المخالفة " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه– قَالَ : كَانَ أَهْلُ الكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ بِالعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الإِسْلاَمِ ، فَقَالَ رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: «لا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الكِتَابِ وَلا تُكَذِّبُوهُمْ » وَقُولُوا: ﴿آمَنَّا بِالله وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ الآيَةَ "[1]

وهذا التوجيه النبوي هو الذي حدا بابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا أن يصرخ صرخته المدوية بالأمة عندما رأى شغف المسلمين في سؤال أهل الكتاب والثقة بما عندهم مع تحريفه وعدم قدرتهم على الارتقاء إلى مستوى النص الخاتم المعصوم فقَالَ: " يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الكِتَابِ، وَكِتَابُكُمُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّهِ –صلى الله عليه وسلم– أَحْدَثُ الأَخْبَارِ بِالله ، تَقْرَءُونَهُ لَمْ يُشَبْ ، وَقَدْ حَدَّثَكُمُ الله أَنَّ أَهْلَ الكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ الله –سبحانه وتعالى– وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الكِتَابَ ، فَقَالُوا : هُوَ مِنْ عِنْدِ الله لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا، أَفَلاَ يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ العِلْمِ عَنْ مُسَاءَلَتِهِمْ ، وَلاَ وَالله مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ [2]

لقد كان الوحي ينزل على النبي الخاتم عليه الصلاة والسلام ثلاثة وعشرين عاما اكتمل فيها الكتاب بنصه المقدس المحفوظ ، وطبقه رسول الله – صلى الله عليه وسلم– على خيرة خلقه من الصحابة الذين آمنوا به حق الإيمان وتتابعت جهود الخلفاء من بعده في حفظه ورعايته ، وسيبقى هذا النص محفوظا بحفظ الله –سبحانه وتعالى– تعالى له حيث قال سبحانه : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم–:«لاَ تَسْأَلُوا أَهْلَ الكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ":١١١/٩حديث رقم ٧٣٦٢

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، في كِتَابُ الشَّهَادَاتِ ، بَابُ لاَ يُسْأَلُ أَهْلُ الشِّرْكِ عَنِ الشَّهَادَةِ وَغَيْرِهَا : ٣ / ١٨١ حديث رقم ٢٦٨٥

المبحث الأول

النصوص الشرعية بين القطعية والظنية ودلالة الحكم المستنبط منها

أ- نصوص قطعية الثبوت والدلالة.

ب- نصوص قطعية الثبوت ظنية الدلالة.

ج - نصوص ظنية الثبوت قطعية الدلالة.

د -نصوص ظنية الثبوت والدلالة.

الأحكام الشرعية التي تضبط أقوال الناس وأفعالهم فيما يتعلق بعباداتهم ومعاملاتهم إما تحملها نصوص شرعية هي آيات كريمة أو أحاديث شريفة ، وإما يستنبطها الفقهاء بالقياس على أحكام ثابتة بنصوص شرعية ملائمة للفرع المجتهد في حكمه لوجود علة مشتركة بين الفرع والأصل الملحق به ، وغير ذلك من مصادر تشريعية يعرفها علماء الشريعة .

والنصوص الشرعية من الكتاب والسنة تنقسم من حيث القطعية والظنية إلى أربعة أقسام :

أولًا: نصوص قطعية الثبوت والدلالة :

وهي النصوص التي وردت عن طريق القرآن الكريم والسنة النبوية الثابتة بالتواتر المفيدة لليقين ولا تحتمل إلا معناً واحدا، وهو ما يطلق عليه الأصوليون: النص ، ولا يوجد نزاع بين العلماء في معناه ودلالته ، كالنصوص التي تدل على فرضية الصلاة والزكاة والصوم والحج ، والتي تدل على أن عدد الصلوات خمس صلوات في اليوم والليلة ، ووقت الصيام ومدته شهر رمضان كاملًا ، والنصوص التي تحرم الزنى والخمر والقتل ، ونحو ذلك مما لا يقبل التأويل ، وما ورد بشأن المواريث فهو ثابت بآيات قطعية في دلالتها قطعية في ثبوتها كقوله تعالى : ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١١] ومثل قوله تعالى :﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٢] فهذا قطعي الدلالة والثبوت على أن فرض الزوج في هذه الحالة النصف لا غير .

ومن أمثلة قطعي الثبوت والدلالة كذلك المحرمات من النساء في قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٣].

ومنه قوله تعالى في شأن الزاني والزانية ﴿ فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [النور : ٢] فهذا قطعي الثبوت والدلالة على أن حد الزنا مائة جلدة لا أكثر ولا أقل ، وكذا كل نصٍّ دلَّ على فرضٍ في الإرث مقدَّرٍ أو حدٍّ في العقوبة معيَّن أو نصاب محدَّد ، وغير ذلك كثير .

وقد جاء النص الشرعي الذي تضمنته هذه النصوص محددا بدلالة صريحة قاطعة ، يجب أن ينفذ في موضعه كما دل عليه ، لأن هذا النص ما دام قطعي الثبوت فليس ثبوته وصدوره عن الله تعالى أو رسوله –صلى الله عليه وسلم– موضع بحث ، وما دام قطعي الدلالة فليست دلالته على معناه واستفادة الحكم منه موضع بحث ، وتتحقق هذه القطعية في نصوص القرآن الكريم والحديث المتعلقة بالعقائد والعبادات والمقدرات من الكفارات والحدود وفرائض الإرث [(١)]

والأحكام المستفادة من النصوص الشرعية قطعية الدلالة لا تحتمل الاجتهاد ، وأحكامها ثابتة لا تتغير بتغير الزمان ولا المكان ولا أحوال الناس، والمتأمل في الأحكام الثابتة يقينًا يدرك أنها منطقية عقلًا ومناسبة زمانًا ومكانًا وصالحة أحوالًا ، ولا فرق بين ثبوت الأحكام بالقرآن الكريم والسنة النبوية ، فالثابت من جهتهما ليس محلًّا للاجتهاد بإجماع العلماء ، وإن رأى بعض

(١) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي:٤/١٦٤، وإرشاد الفحول للشوكاني: ص٧٨ ـ ٨٥

الناس حكمًا آخر أكثر ملاءمة من وجهة نظرهم ، فهو وهْم سرعان ما يُكتشف زيفه إذا ما طُبق ما توهمه بعض الناس صالحًا وأكثر ملاءمة ، أو حتى إذا أمعنوا النظر فيما توهموه قبل تطبيقه .

إن أحكام شريعة الإسلام القطعية خطوط حمراء لا تقبل التأويل ولا الاجتهاد ، ولن تنجح محاولات اجتزائها أو لي عنقها من قبل أي شخص كائنًا من كان شاء من شاء وأبى من أبى .

ثانيا : نصوص قطعية الثبوت ظنية الدلالة :

وهي النصوص التي وردت عن طريق التواتر المفيد لليقين ، ولكنها ظنية الدلالة لكونها تدل على أكثر من معنى ويمكن حملها على أي من تلك المعاني بحسب ما يترجح من الدلالات [(١)]، وهذا النوع من النصوص قد يكون في آيات القرآن الكريم أو في بعض الأحاديث المتواترة ، والاجتهاد في هذه النصوص ليس له دور فيما يتعلق بثبوتها لأنها وردت بطريق يقيني لا مجال للبحث والتثبت من صحته ، ولكن للاجتهاد مجال واسع فيما يتعلق بدلالتها حيث يستفرغ الفقه وسعه في تحديد المعنى المراد من النص من بين تلك المعاني وذلك بحسب ما يجده من الأدلة التي تجعله يرجح أو يحدد أحد تلك المعاني[(٢)]

---

(١) يقول العضد: " المجتهد فيه هو كل حكم ظني شرعي عليه دليل " شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي للقاضي عضد الدين الإيجي : ص ٣٧٤.

(٢) فمثلا قد يكون النص عاما أو يكون مطلقا أو قد يرد بصفة الأمر أو النهي ، وقد يرشد الدليل إلى المعنى بطريق العبارة أو الإشارة أو غيرهما ، وهذا كله مجال لاجتهادات الفقهاء فربما يكون العام باقيا على عمومه ، وربما يكون مخصصا بعض مدلولاته ، وقد يجري المطلق على إطلاقه وقد يقيد ، وقد يحمل الأمر على الوجوب كما هو الأصل ، وقد يراد به الندب أو الإباحة ، وقد يراد بالنهي التحريم كما هو حقيقته ، وقد يصرف إلي الكراهة ...وهكذا . ينظر الاجتهاد في التشريع الإسلامي مدكور محمد سلام ص ٨٤ ،=

ويغلب على ظنه أنها تمثل المراد الإلهي من ذلك النص ، فالفقيه يبذل جهده في الموازنة بين الدلالات والمعاني بحسب ما ترشد به قواعد تفسير النصوص التي يرجع بعضها إلي قواعد اللغة ويرجع بعضها الآخر إلى مقاصد الشرع وأصوله العامة (١)

ومثال هذا النوع من النصوص قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فإن هذه الآية قطعية الثبوت ، إذ إن القرآن كله قطعي وهي منه ولكنها ظنية الدلالة من جهة أن لفظ " القُرء " مشترك لفظي في اللغة على الحيض والطهر ودلالة اللفظ على أحدهما ظنية ، ولذلك اجتهد الأئمة في تعيين المراد منه فاختلفوا في ذلك ، فذهب مالك والشافعي إلى أن المراد بالأقراء الأطهار ، وبناء على ذلك قالوا إن عدة المطلقة هي أن تطهر من حيضتها ثلاث مرات ، وذهب أبو حنيفة وأحمد إلى أن المراد بالأقراء الحيض ، وعلى ذلك قالوا بأن عدة المطلقة هي أن تحيض ثلاث حيض (٢)

ومن ذلك قول الله تعالى في آية الوضوء : ﴿ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ ﴾ [المائدة:٦] فهو يحتمل مسح جميع الرأس ويحتمل مسح بعضه ، وذلك بناء على معنى الباء واستخدامها اللغوي من حيث زيادتها وعملها ، فعلى اعتبار

=وبحث الاجتهاد في الشريعة الإسلامية د وهبة الزحيلي ص ١٨٦ طبع ضمن مجموعة البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي بالرياض سنة ١٣٩٦ هـ ونشر في نفس العام

(١) خلافة الإنسان بين الوحي والعقل أ د عبدالمجيد النجار ص ٩١ ط المعهد العالمي للفكر الإسلامي الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ ١٩٨١ م

(٢) يراجع تفسير النصوص في الفقه الإسلامي أ د / محمد أديب الصالح : ٢ / ١٤٨ وعلم أصول الفقه أ / محمد عبدالوهاب خلاف : ص ٢٦

زيادة الباء ، أي عدم إفادتها شيئًا من حيث المعنى ، يكون المقصود من الآية مسح الرأس كاملًا ، وعلى اعتبار عمل الباء وإفادتها التبعيض يكون المقصود مسح بعض الرأس .

ومنه قوله تعالى : ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ [النساء: ٤٣]، فالصعيد الطيب هو الطاهر، أو هو المنبت ، ونحو ذلك من الآيات التي تحتمل أكثر من معنى ، وأمثلة ذلك أكثر من أن تحصى ، وأشهر من أن تذكر.

ثالثا : نصوص ظنية الثبوت قطعية الدلالة :

فهي ظنية الثبوت لأنها وردت عن طريق رواية الآحاد فهي تفيد الظن ولكنها قطعية الدلالة لأن ألفاظها لا تدل إلا على معنى واحد فقط ، وهذا النوع من النصوص ليس له وجود في آيات القرآن الكريم لأنها جميعا قطعية الثبوت، وإنما تكون هذه النصوص في الأحاديث النبوية الآحاد ، والاجتهاد في هذه النصوص يتركز على التثبت من صحة ورودها وسلامة سندها ودرجة رواتها من حيث العدالة والضبط وأما دلالاتها فليس للفقهاء أن يجتهدوا في شيء من ذلك وإنما يفهمونها ويطبقونها حسب ما دلت عليه [(١)] .

ومثال هذا النوع من النصوص قوله –صلى الله عليه وسلم–: " وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ "[(٢)] فهذا الحديث ظني الثبوت ، لأنه خبر

---

(١) ينظر الاجتهاد في التشريع الإسلامي مدكور محمد سلام ص ٨٤

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كِتَابُ الزكاة ، بابٌ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ : ٢ / ١١٩ / ١٤٥٩وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، في كِتَابُ الزكاة : ٢ / ٦٧٥حديث رقم ٩٨٠ ـ والذود هو ما بين الاثنين إلى السبع من الإناث دون الذكور، وقيل قد يكون الذود واحد كأنه قال : ليس فيما دون خمس من الإبل صدقة ينظر المسالك في شرح موطأ الإمام مالك لأبي بكر بن العربي المالكي المعارفي : ٤ / ١٥

آحاد [١] ، ولكنه قطعي الدلالة من جهة كونه لفظا خاصا ، والخاص يتناول المخصوص قطعا ، فيكون الاجتهاد في التحقق من صحته أما دلالته فليست محلا للاجتهاد ، ولذلك اتفق الفقهاء على أن نصاب زكاة الإبل خمسة [٢]

رابعا : نصوص ظنية الثبوت والدلالة معا :

فهي ظنية في ثبوتها لكونها رواية عن طريق الآحاد ، وظنية في دلالتها لأنها تحتمل أكثر من معنى ، ولا يكون هذا النوع من النصوص في آيات القرآن الكريم أو في الأحاديث المتواترة ، وإنما يكون في الأحاديث الأحادية ، واجتهادات الفقهاء في هذه النصوص له مجال واسع سواء فيما يتعلق بثبوتها حيث يتحرى ويجتهد في صحة السند وثبوته ، أو فيما يتعلق بدلالة هذه النصوص حيث يجتهد في التعرف على الدلالة المرادة من بين تلك الدلالات المتعددة والتي يغلب على الظن أنها هي الدلالة المقصودة في النص .

ومثال هذا النوع من النصوص قوله –صلى الله عليه وسلم– « لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ » [٣]، فهذا الحديث ظني الثبوت ، لأنه خبر آحاد

---

(١) خبر الآحاد : وهو ما سوى المتواتر . وينقسم باعتبار الطرق إلى ثلاثة أقسام : مشهور : ما رواه ثلاثة فأكثر، ولم يبلغ حد التواتر . وعزيز : ما رواه اثنان فقط . وغريب : ما رواه واحد فقط . انظر الوسيط في علوم ومصطلح الحديث للشيخ محمد بن محمد أبي شهبة : ص ١٨٩

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته أد / وهبة الزحيلي : ٢ / ٨٣٧ ط دار الفكر ـ دمشق الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ. حيث بين إجماع العلماء في هذه المسألة وأورد مراجع كثيرة لهذا الإجماع .

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كِتَابُ الصَّلاَةِ ، ب بَابُ وُجُوبِ القِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، فِي الحَضَرِ وَالسَّفَرِ، وَمَا يُجْهَرُ فِيهَا وَمَا يُخَافَتُ: ١٥١/١حديث رقم ٧٥٦ وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، في كِتَابُ الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة : ١ / ١٩٥حديث رقم ٣٩٤

وظني الدلالة ، لأنه يحتمل أكثر من معنى ، فيحتمل نفي الصحة كما يحتمل نفي الكمال ، ولذلك كان محلا لاجتهاد الفقهاء ، حيث ذهب الحنفية إلى أن المراد نفي الكمال وبناء عليه قالوا بصحة صلاة من ترك قراءة الفاتحة في الصلاة ، وذهب الشافعية إلى أن المراد نفي الصحة وقالوا ببطلان الصلاة في حالة ترك قراءة الفاتحة من المصلي [١].

ويراد بثبوت النص: نسبته إلى مصدره ، ويراد بالدلالة : مفهوم النص الدال على الحكم المستنبط منه ، والنصوص الثابتة بيقين هي القرآن الكريم بكل آياته وحروفه بما تحمله من ضبط إعرابي أو بنيوي ، وكذلك السنة النبوية الصحيحة والحسنة .

أمثلة من السنة النبوية قطعية الدلالة وظنية الدلالة :

كما سبق بيان نماذج من القرآن الكريم قطعي وظني الدلالة ، كذلك السنة النبوية منها ما هو قطعية الدلالة ، ومنها ما هو ظنية الدلالة .

فمن أمثلة نصوص السنَّة قطعية الدلالة ما رواه ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا قَالَ " فَرَضَ رسول الله –صلى الله عليه وسلم– زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ " [٢] ، فدلالة النص

---

(١) يراجع أقوال العلماء في هذه المسألة في : المغني على مختصر الخرقي لابن قدامة (ت ٦٢٠) : ٢/١٥٦ـ ١٥٨ تحقيق د عبدالله بن عبدالمحسن التركي ود عبدالفتاح محمد الحلو ط دار هجر ـ القاهرة الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ ١٩٨٩ م والمجموع شرح المهذب ليحى بن شرف النووي(ت٦٧٦):٣ / ٢٨٣ ـ ٢٨٦ ط مكتبة الإرشاد ـ جدة بدون تاريخ .

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة بَابٌ : صَدَقَةُ الفِطْرِ عَلَى الحُرِّ وَالمَمْلُوكِ : ٢ / ١٣١ حديث رقم (١٥١١)

على فرضية زكاة الفطر واضحة في الحديث السابق المتفق عليه ، ولهذا لم يختلف أحد من العلماء في فرضية زكاة الفطر .

ومن أوضح أمثلة نصوص السنة ظنية الدلالة وأشهرها ما رواه البخاري ومسلم ـ رحمها الله ـ في صحيحيهما عن عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما– قال : عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : نَادَى فِينَا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يَوْمَ انْصَرَفَ عَنْ الْأَحْزَابِ " أَنْ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ العَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ " فَتَخَوَّفَ نَاسٌ فَوْتَ الْوَقْتِ فَصَلَّوْا دُونَ بَنِي قُرَيْظَةَ ، وَقَالَ آخَرُونَ : لَا نُصَلِّي إِلَّا حَيْثُ أَمَرَنَا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وَإِنْ فَاتَنَا الْوَقْتُ ، قَالَ : فَمَا عَنَّفَ وَاحِدًا مِنْ الْفَرِيقَيْنِ [(١)].

*****

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في أَبْوَابُ صَلاَةِ الخَوْفِ باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء: ٢ /١٤ / حديث رقم (٩٤٦) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الجهاد والسير باب المبادرة بالغزو. . رقم ١٧٧٠

المبحث الثاني

نماذج من المشككين

في قطعية ثبوت النص الشرعي قديما والرد عليهم

النموذج الأول: الشيعة وتشكيكهم في النصوص الشرعية والرد عليهم.

النموذج الثاني : الخوارج وتشكيكهم في النصوص الشرعية والرد عليهم.

النموذج الأول
الشيعة[1] وتشكيكهم في النصوص الشرعية والرد عليهم

الشيعة طوائف متعددة من أبرزها الاثني عشرية والزيدية والاسماعلية ، وما يتبعها من فرق الباطنية والقرامطة كالنصيرية والدروز ، وقد نشأ التشيع مستخدما للنصوص القرآنية والنبوية بصورة مغرقة في الغموض ، مما ساهم في جعل النص الإلهي والنبوي ألغازا لا يمكن فهمها إلا من خلال أشخاص محددين بيدهم حلها ، وقد برز هذا الفكر الباطني على يد عبد الله بن سبأ اليهودي[2].

ولكن الأمر لم يقف عند فكرة الوصية بل توسعت دائرة الاعتداء على النص إلى معظم مسائل الدين بعقائده وشرائعه وامتزج هذا الفكر بأحقاد عميقة، وكونت منهجا غريبا لا تكاد تجد للتعامل مع النص له ضابطا ، بل هو عرضة

---

(١) الشيعة : هم الذين شايعوا علياً –رضي الله عنه– على الخصوص. وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية ، إما جلياً ، وإما خفياً. واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده ، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره ، أو بتقية من عنده. وقالوا : ليست الإمامة قضية مصلحية تناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصبهم ، بل هي قضية أصولية ، وهي ركن الدين ، لا يجوز للرسل عليهم السلام إغفاله وإهماله ، ولا تفويضه إلى العامة وإرساله ، ويجمعهم القول بوجوب التعيين والتنصيص ، وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة وجوبا عن الكبائر والصغائر. والقول بالتولي والتبري قولاً ، وفعلاً ، وعقداً ، إلا في حال التقية . انظر: الملل والنحل للشهرستاني : ١ / ١٤٦

(٢) عبد الله بن سبأ : إليه ينسب " السبئية " وهم الغلاة من الرافضة أصله من أهل اليمن كان يهوديا وأظهر الإسلام وطاف بلاد المسلمين ليلفتهم عن طاعة الأئمة ويدخل بينهم الشر وقد دخل دمشق لذلك في زمن عثمان بن عفان –رضي الله عنه– انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر : ٣/٢٩ ولسان الميزان لابن حجر : ٤٨٣/٤

للتفسير المخالف لأصول اللغة وحقائق أسباب النزول أو الحدث الذي جاء من أجله ، كجلب آيات الأنبياء السابقين وجعلها على علي وبنيه ، ثم إن من أبرز عقائد غلاته القول بتحريف الكتاب كالطبرسي الذي ألف كتابا سماه (فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب) [١]

ولا شك أن تعامل الشيعة مع النصوص مر بمراحل متعددة تمتاز بالتطور الدائم القائم على اختراع أحداث لم تكن أصلا ، وتخريجات باطلة في التعامل مع النصوص تؤدي بهم إلى غرائب في الفهم مرتكزة على أصول عجيبة في إشاعة الحقد والكراهية في قلوب أتباعهم لجمهور أهل السنة والجماعة وفي قلوب ناشئتهم من خلال مزج النصوص بالتأويلات الفاسدة وجلب أسباب النزول التي لا تخطر على بال مسلم قط .

وللتدليل على هذا نجدهم يخالفون كل الأمة بكافة فرقها وأطيافها وليس أهل السنة فقط ، في تفسيرهم لمقدمات سورة النور فيجعلون آية براءة عائشة ـ رضي الله عنها ـ تخص ماريه القبطية ـ رضي الله عنها ـ بدلا من عائشة في أسانيد مخترعة لا صحة لها ولا دليل عليها [٢] ونجدهم يجعلون البقرة في قوله تعالى (اذبحوا بقرة) أنها عائشة [٣] قبحهم الله .

---

(١) انظر بطلان عقائد الشيعة وبيان زيغ معتنقيها و مفترياتهم على الإسلام من مراجعهم الأساسية لمحمد عبدالستار التونسوي:ص ٤١، وكتاب الطبرسي متوفر ومطبوع.

(٢) انظر بتوسع ، إحسان إلهي ظهير" الشيعة والقران"، حيث جعل تطور تفسيرهم للقرآن وتطور عقائدهم مر في أربعة أدوار وهو استقصاء مهم يؤكد أن الشيعة يخترعون المسائل اختراعا ، وكلما أسعفهم أحد بفكرة جديدة لم تخطر على بال من سبقه سارعوا للأخذ بها وجعلها أصلا من أصولهم، وهو يعبر عن منهج التزييف المستمر الذي لا يقف عند حد .

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم : ١/ ٣١٥

ومن مظاهر تطور التفسير أن فاطمة فقط هي ابنة محمد أما رقية وأم كلثوم وزينب فهن بنات خديجة رضي الله عنها من زوجها في الجاهلية [١]

وكلها اختراعات لا أصل لها تبعا للمنهج القائم على وضع مناسبة لكل آية مخالفة لما نزلت عليه في الأصل ، واختراع دين مخالف تماما للدين الحق الذي جاء به محمد –رضي الله عنه– .

أمثلة من تعديات الشيعة على النصوص :-

ـ منها اختراع القول بالرجعة :

من خلال التسلط الكاذب على النص وهذا تأويل ابن سبأ اليهودي كما قال الإمام الطبري عنه إنه قال : (لعجب ممن يزعم أن عيسى يرجع ويكذب بأن محمدا يرجع . وقد قال الله عز وجل : ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ ۗ قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ مَن جَآءَ بِٱلْهُدَىٰ وَمَنْ هُوَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ **[القصص:٨٥] فمحمد أحق بالرجوع من عيسى قال : فقبل ذلك عنه ووضع لهم الرجعة** [٢]

ـ **ومنها التشكيك في كمال القرآن**، والزعم بأنه جزء من تسعة أعشار القرآن وقد أورد الحسن بن محمد بن الحنفية ت ٩٩هـ قال: ومن خصومة هذه السبئية التي أدركنا ، إذ يقولون هدينا لوحي ضل عنه الناس ، وعلم خفي ، ويزعمون أن نبي الله كتم تسعة أعشار القرآن ، ولو كان نبي الله كاتما شيئا مما أنزل الله لكتم شأن امرأة زيد في قوله تعالى : ﴿ **وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ الله عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ الله وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا الله مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَالله أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ** ﴾[الأحزاب : ٣٧] [٣].

---

(١) الشيعة وأهل البيت لإحسان إلهي ظهير: ص٢٦٨

(٢) تاريخ الطبري المسمى بـ تاريخ الأمم والملوك لمحمد بن جرير الطبري : ٣ / ١٤٧

(٣) لسان الميزان . ابن حجر : ٣ / ٣٥٨

وقد امتاز الفكر الشيعي كما قلنا بالتطور المستمر في التعامل مع النصوص ، وكانت هجمة الغلاة الأوائل تنتحل أساليب الخرافة للترويج على العامة والغوغاء في بلاد فارس والعراق .

ـ فقد ادعى الكثير من أعلام الفكر الشيعي النبوة كالمختار بن عبيد الثقفي الذي خدعه السبئية كما قال البغدادي : " ثم إن المختار خدعته السبئية الغلاة ، فقالوا له : أنت حجة هذا الزمان ، وحملوه على ادعاء النبوة ، فادعاها عند خواصه ، وزعم أن الوحي ينزل عليه وسَجَعَ بعد ذلك فقال : أما وممشي السحاب ، الشديد العقاب ، السريع الحساب ، العزيز الوهاب ، القدير الغلاب ، لأنبشن قبر ابن شهاب ، المفتري الكذاب ، المجرم المرتاب " (١)

وقد روى الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ في مسنده عن رفاعة القتبان قال: دخلتُ على المختار فألقى لي وسادة وقال : لولا أن أخي جبريل قام عن هذه لألقيتها لك قال : فأردت أن أضرب عنقه ، فذكرتُ حديثا حدثنيه أخي عمرو ابن الحمق –رضي الله عنه– قال : قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: " أيُمَا مُؤمن آمَنَ مُؤمِنًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ، فَأَنَا مِنَ القاتل بريء " (٢)

وقد أخبر النبي –صلى الله عليه وسلم– بكذب المختار بن عبيد وذلك برواية أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما عندما قالت للحجاج : أما إن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– حَدَّثَنَا، « أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا » فَأَمَّا الْكَذَّابُ (٣) فَرَأَيْنَاهُ ، وَأَمَّا الْمُبِيرُ (٤) فَلَا إِخَالُكَ إِلَّا إِيَّاهُ، قَالَ : فَقَامَ عَنْهَا

---

(١) الفرق بين الفرق . عبد القاهر البغدادي : ص ٤٧

(٢) مسند الامام احمد بن حنبل : / ١٦ / ٢٧٩ حديث رقم (٢١٩٤٨)

(٣) الْكَذَّابُ : هو المختار بن عبيد الثقفي

(٤) الْمُبِيرُ : المهلك وهو الحجاج بن يوسف الثقفي

وَلَمْ يُرَاجِعْهَا [١]

وممن ادعى النبوة في نطاق الشيعة الغلاة المغيرة بن سعيد الكذاب قال ابن عدي: سمعتُ ابن حماد، يقول: المغيرة بن سعيد قُتل على ادعاء النبوة كافرا بالله ، كان أشعل النيران بالكوفة بالتمويه والكذب والشعبذة ، حتى أجابه خلق إلى ما قال) [٢].

وهذه الطريقة في تجاوز النص وإغفاله مروق كامل من دين الله اتبعها الشيعة الأوائل واتخذوا من ادعاء النبوة سُلما لتحريف القرآن والقول على الله تعالى والرسول –صلى الله عليه وسلم– وآل البيت ـ رضي الله عنهم ـ بما لا يصح فقد دفعهم هذا إلى تفضيل علي على جميع الأنبياء [٣]

ـ والزعم بأن عليا –رضي الله عنه– يحي الموتى ، فقد سَأل الأعمشُ المغيرةَ، فقال: كان علي قادرا على أن يحيي ميتا؟، قال: أي والذي فلق الحبة لقد كان قادرا على أن يحي ما بيني وبين آدم . قال أحمد بن سليمان فلم لم يحيي نفسه [٤].

ـ ومن صور اعتداء المغيرة على النص تفسيره لقوله تعالى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾ [الأعلى:١] " كان الله وحده لا شيء معه فلما أراد أن يخلق الأشياء تكلم باسمه الأعظم ، فطار فوقع فوق رأسه التاج ، ثم كتب بإصبعه على كفه أعمال العباد من المعاصي والطاعات فغضب من المعاصي ،

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل ، بَابُ ذِكْرِ كَذَّابٍ ثَقِيفٍ وَمُبِيرِهَا : ١٩٧١/٤ / حديث رقم ٢٥٤٥

(٢) الكامل في الضعفاء لابن عدي : ٨ / ٧٢

(٣) العقد الفريد لابن عبد ربه : ٢ ، ص ٢٤٥

(٤) الكامل في الضعفاء لابن عدي : ٨ / ٧٢

فعرق، فاجتمع من عرقه بحران ، أحداهما مالح مظلم ، والآخر نير عذب ، ثم أطلع في البحر ، فأبصر ظله فذهب ليأخذه فطار فانتزع ظله ، فخلق منها شمسا ، ومحق ذلك الظل ، وقال : لا ينبغي أن يكون معي إله غيري ، ثم خلق الخلق كله من البحرين ، فخلق الكفار من البحر المالح المظلم ، وخلق المؤمنين من النير العذب [(١)]

ـ ومن صور الاعتداء على النص أيضًا التفسير الباطل للطعن في الشيخين أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ فقد زعم هذا الأفاك فقال : إن الله أرسل إلى الناس ، وهو ظل ، ثم عرض على السماوات إن يمنعن علي بن أبي طالب –رضي الله عنه– ، فأبين ثم على الأرض ، ثم الجبال فأبين ، ثم على الناس كلهم ، فقام عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– إلى أبي بكر –رضي الله عنه– فأمره أن يتحمل منه ، وأن يغدر به ففعل ذلك أبو بكر ، وذلك قوله تعالى:﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب:٧٢]، قال: وقال عمر : أنا أعينك على علي ، لتجعل لي الخلافة بعدك ، وذلك قوله تعالى ﴿ كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الحشر:١٦] ، والشيطان عنده عمر [(٢)]

ـ وقال أبو منصور العجلي: في تفسير قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [المائدة: ٩٣] بحل النساء والمحارم وأحل

(١) مقالات الاسلاميين لعلي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن ص ٧
(٢) المصدر السابق ص ٧٨

ذلك لأصحابه ، وزعم أن الميتة والدم ولحم الخزير والخمر والميسر وغير ذلك من المحارم حلال ، وقال لم يحرم الله ذلك علينا ولا حرم شيئا نقوي به أنفسنا ، وإنما هذه أسماء رجال حرم الله ولايتهم واستحل خنق المخالفين ، وأخذ أموالهم، فأخذه يوسف بن عمر الثقفي وإلي العراق في أيام بني أمية فقتله[١] وما زال الفكر الشيعي في تطور مستمر إلي يومنا هذا .

*****

النموذج الثاني : الخوارج [٢] وتشكيكهم في النصوص الشرعية والرد عليهم

لم تكن الفتنة التي أخبر عنها حذيفة بن اليمان عندما سأله عمر عنها هي بقتل عمر –رضي الله عنه– فقط، وإنما كانت الفتنة بانفتاح باب أكبر من

---

(١) المصدر السابق : ص ٩-١٠

(٢) الخوارج: هم أولئك النفر الذين خرجوا على عليٍّ –رضي الله عنه– بعد قبوله التحكيم في موقعة صفّين ، ولهم ألقاب أخرى عُرفوا بها غير لقب الخوارج ، ومن تلك الألقاب : الحرورية والشراة والمارقة والمحكّمة ، وهم طائفة لها اتجاهها السياسي وآراؤها الخاصة ، أحدثت أثرًا فكريًّا عقديًّا واضحًا، من مبادئهم : تكفير صاحب الكبيرة ، وتكفير عليّ وعثمان ومعاوية وأصحاب الجمل وأصحاب التحكيم ، وجوب الخروج على الوالي والإمام الظالم دون قيد أو شرط ، ويُعلّق ابن كثير على فساد عقيدتهم فيقول: "وهذا الضرب من الناس من أغرب أشكال بني آدم ، فسبحان من نوّع خلقه كما أراد ، وسبق في قدره العظيم!" وما أحسن ما قال بعض السلف في الخوارج إنهم المذكورون ، في قوله تعالى: (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلاَ نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا) [الكهف: ١٠٣-١٠٥]. وقد زمهم النبي –صلى الله عليه وسلم– فقال فيهم : " قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لاَ يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ " [أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كِتَابُ الْجَنَائِزِ بَابُ ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ:٢/٧٥٠ حديث رقم ١٠٦٨] ويراجع ما سبق في: الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم : ٤/١٤٤، والملل والنحل للشهرستاني:١/ ١٣٢ والفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي ص٧٤. والبداية والنهاية للحافظ ابن كثير : ٧/٣١٥.

خلال العبث في النصوص حسب أهواء أرباب الفرق ، فقد بدأ الخوارج بداية ساذجة في التعلق بالقران والحماسة له ، وكانوا يلقبون بالقراء أصلا وهم الذين أخبر عنهم النبي –صلى الله عليه وسلم– بأنهم " قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لاَ يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ "[1] ومن مساوئهم عدم فهمهم للنص الشرعي على الصورة الصحيحة كما سيتضح لاحقا .

روى الإمام البخاري عن أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ الله عَنْهُ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا ، أَتَاهُ ذُو الخُوَيْصِرَةِ ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، فَقَالَ: يَا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– اعْدِلْ، فَقَالَ: « وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ، قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ:« دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ، – وَهُوَ قِدْحُهُ – فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الفَرْثَ وَالدَّمَ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ المَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ البَضْعَةِ تَدَرْدَرُ ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ » قَالَ أَبُوسَعِيد: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الحَدِيثَ مِنْ رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ فَأُتِيَ بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النبي–صلى الله عليه وسلم– الَّذِي نَعَتَهُ[2].

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: كِتَابُ الْجَنَائِزِ بَابُ ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ:٢/٧٥٠ حديث رقم ١٠٦٨

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب المناقب ، بَابُ عَلاَمَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الإِسْلاَمِ : ٤ / ٢٠٠ / حديث رقم ٣٦١٠

وكان علي بن أبي طالب –رضي الله عنه– يبحث عن الأدلة التي تقوده إلى فهمهم وهي الرجوع إلى الإخبار النبوي عنهم ، وكان يقول لهم : لكم علينا ثلاث: أن لا نمنعكم المساجد ، ولا من رزقكم من الفيء ، ولا نبدؤكم بقتال مالم تُحدثوا فسادا " [(١)]

ولكن هذه الحركة انتقلت من حال الفهم النظري القاصر للنص إلى مفاهيم الفعل الشاذ الذي أخبر عنه النبي –صلى الله عليه وسلم– وذلك أنهم (يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ.) [(٢)]

وقد طبقوا هذا الفهم السقيم بقتلهم عبدالله بن خباب بن الأرت –رضي الله عنه–، وكان من فعلهم العجب وفهمهم ما يدل على انطباق حالهم على وصف النبي –صلى الله عليه وسلم–.

– روى ابن أبي شيبة عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: بَيْنَمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ خَبَّابٍ فِي يَدِ الْخَوَارِجِ إِذْ أَتَوْا عَلَى نَخْلٍ ، فَتَنَاوَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ تَمْرَةً فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا لَهُ: أَخَذْتُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ أَهْلِ الْعَهْدِ ، وَأَتَوْا عَلَى خِنْزِيرٍ فَنَفَخَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِالسَّيْفِ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا لَهُ : قَتَلْتَ خِنْزِيرًا مِنْ خَنَازِيرِ أَهْلِ الْعَهْدِ ، قَالَ : فَقَالَ عَبْدُ الله، أَلَا أُخْبِرُكُمْ مَنْ هُوَ أَعْظَمُ عَلَيْكُمْ حَقًّا مِنْ هَذَا؟، قَالُوا : مَنْ؟ قَالَ : أَنَا، مَا تَرَكْتُ صَلَاةً وَلَا تَرَكْتُ كَذَا وَلَا تَرَكْتُ كَذَا ؛ قَالَ: فَقَتَلُوهُ ، قَالَ: فَلَمَّا جَاءَهُمْ عَلِيٌّ قَالَ: أَقِيدُونَا بِعَبْدِ اللهِ بْنِ خَبَّابٍ قَالُوا: كَيْفَ نُقِيدُكَ بِهِ وَكُلُّنَا قَدْ شَرَكَ فِي دَمِهِ ، فَاسْتَحَلَّ قِتَالَهُمْ " [(٣)].

---

(١) ينظر فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني : ١٢ / ٢٨٤

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : {وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ} : ٤ / ١٦٧ / حديث ٣٣٤٤

(٣) مُصنف ابن أبي شيبة ، كتاب الجمل ، باب ما ذكر في الخوارج : ١٥ / ٣٠٨ / ٣٩٠٤٩ ورواها ابن حجر في المطالب العالية بسند قوي : ٤ / ٢١٨

وذكر المبرد أنه قال لهم ذلك النصراني بعد ما رأى من قتلهم عبدالله ابن خباب وزوجته وإصرارهم على دفع ثمن التمر له: (ما أعجب هذا تقتلون عبدالله ابن خباب ولا تقبلون منا عين نخله " [١]

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يرى أن محنة الخوارج كانت في فهمهم للنص كما وصفهم النبي –صلى الله عليه وسلم–، قال الإمام البخاري: " وكان ابن عمر يراهم شرار خلق الله، وقال : إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين" [٢].

لقد وجد الخوارج أنفسهم أمام مفارقة غريبة عندما عجزوا عن فهم النص والتعامل معه، وبدءوا يعبئون أفكارهم وعقائدهم من الفرق الأخرى فأصبحوا جهمية الاعتقاد متبعين لأفكار الجهم بن صفوان والمعتزلة في عدائهم للنصوص الربانية ، وانضوت ألوية البدعة تحت راية مخالفة النص الرباني والنبوي .

لقد أصبحت هذه الفرق وأمام تحدي النصوص لها ، وثباتها تحتاج إلى اجتهادات من قياداتها لتسد الفراغ الفكري لديهم ، فعدوا على النصوص من خلال التفسيرات الشاذة لها ، مما حدا بهم للتحلق حول أشخاص بعينهم لحل الإشكالات العقدية والشرعية لديهم ، وظهر الغلو في القيادات وقبول كل تأويلاتهم الفاسدة [٣]

ويتضح هذا جليا في فكر الشيعة ، عندما تمحورت العقائد حول آل البيت وتأليف أخبار عنهم لم يقولوها ولم تخطر على بالهم أيضا ، في محاولة

---

(١) الكامل في اللغة والأدب للمبرد : ٣ / ١٥٧

(٢) ينظر: صحيح البخاري كتاب استتابة المرتدين ، بَابُ قَتْلِ الخَوَارِجِ وَالمُلْحِدِينَ بَعْدَ إِقَامَةِ الحُجَّةِ عَلَيْهِمْ أوله : ٩ / ١٦

(٣) الكامل في اللغة والأدب للمبرد : ٣ / ١٥٧

لفهم النص وإخضاعه لأفكارهم التي تنبع من أفهامهم السقيمة ، وأصبح النص خاضعا لاختراعاتهم وعبثهم في تفسيرها على خلاف الظاهر والمشهور من سبب نزولها .

من افتراءاتهم وتشكيكهم في النصوص الشرعية :

ـ **استخدام سلاح التكفير:** وذلك أن عقلية الخوارج عقلية مغلقة لا تعرف الحوار والنقاش ، الذي يفضي إلى مفاهيم صحيحة وقد استخدموا النصوص استخداما باطلا لنصرة مذهبهم الهدام حيث إن نافع بن الأزرق كفَر علياً –رضي الله عنه– وقال : إن الله أنزل في شأنه ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴾ [البقرة: ٢٠٤]

وصَوب فعل عبد الرحمن بن ملجم ـ قاتل علي ـ وقال: إن الله انزل في شأنه﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴾ [البقرة: ٢٠٧] وكفروا عثمان وطلحة والزبير وعائشة (١)

ـ **وانتقلوا الى ذات التشريع الذي جاء به النص فقالوا بإسقاط حد الرجم بزعمهم لأنه لم يرد في القرآن الكريم ، وإسقاط حد قذف المحصن من الرجال(٢) وهذا رد منهم لنصوص السنة النبوية وتلاعبهم بها مع اشتهار إيقاع النبي –صلى الله عليه وسلم– لهذه الأحكام إلى حد التواتر ، بل طبقها النبي –صلى الله عليه وسلم– على الزاني من اليهود .**

روى الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، أَنَّ اليَهُودَ جَاءُوا إِلَى رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنَيَا ، فَقَالَ لَهُمْ رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: « مَا

(١) الملل والنحل للشهرستاني : ١ / ١٢٠
(٢) المصدر السابق : ١ / ١٢١

تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ». فَقَالُوا : نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ ، فَقَالَ عَبْدُ الله ابْنُ سَلاَمٍ : كَذَبْتُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ فَأَتَوْا بِالتَّوْرَاةِ فَنَشَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الله بْنُ سَلاَمٍ : ارْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَقَالُوا : صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فَرُجِمَا ، قَالَ عَبْدُ الله : فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى المَرْأَةِ يَقِيهَا الحِجَارَةَ "[(١)]

ـ وأنكروا ختم النبوة جهلا منهم بالأخبار، وقال يزيد بن أنيسة الخارجي : إن الله يبعث رسولا من العجم ، وينزل عليه كتابا من السماء وينسخ بشرعه شريعة محمد[(٢)].

ـ وقال عبد الكريم بن مجرد ، بجواز نكاح بنات البنين وبنات البنات..... وقالوا: إن الله حرم نكاح البنات ، والأخوات ، وبنات الأخ ، وبنات الأخت ، وأحل ما وراء ذلك[(٣)].

ـ ومن صور اعتداءهم على النص قول فرقة البدعية إن الصلوات ركعتان ، ركعتان بالعشي وركعتان بالغداة لقوله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾[هود:١١٤][(٤)]

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب المناقب، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:(يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ)[البقرة:١٤٦]٤/٢٠٦، حديث رقم ٣٦٣٥

(٢) الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي : ص٢٧٩

(٣) الحور العين عن كتب العلم الشرائف دون النساء العفائف لنشوان بن سعيد الحميري، ص٢٢٥

(٤) المصدر السابق : ص ٢٣٢

ـ وأنكرت الخوارج أن تكون سورة يوسف من القرآن وأنكروا أيضا أن سورة الشورى من القرآن [١].

وبهذه الافتراءات والتفاسير الشاذة للنصوص الشرعية فتحت فرقة الخوارج الباب على مصراعيه لكل من جاء بعدهم من الفرق الضالة للعبث بالنصوص والتسلط عليها بالتأويل والرد ، وكانت لهم هويتهم الخاصة بهم حملتهم على تفسير النصوص بمثل هذا الشذوذ والانحراف ، الذي اتسعت شقته بشكل أكبر على يد الشيعة ومن جاء بعدهم من الفرق .

*****

(١) البدء والتاريخ للمطهر بن طاهر المقدسي : ٥ / ١٣٨

المبحث الثالث

نماذج من المشككين

في قطعية ثبوت النص الشرعي حديثا

والرد عليهم

النموذج الأول: محمد أركون وبدعة تاريخية النص القرآني والرد عليه.

النموذج الثاني: نصر حامد أبو زيد وبدعة إعادة قراءة النص القرآني والرد عليه.

النموذج الأول : محمد أركون [1] وبدعة تاريخية النص القرآني والرد عليه

تعد القراءة التاريخية للنص القرآني من أكثر القراءات الحداثية شيوعا بين الباحثين العرب ، وافتتانا بمناهج الفكر الاستشراقي ، وتعلقا بالنموذج التأويلي الغربي ، وقد صار لها اليوم تلاميذ ينافحون عنها ومنابر تنطق بلسانها ، وأقلام لا تتوقف عن مناصرتها والدعوى إليها .

---

(١) محمد أركون : هو أحد المفكرين الجزائريين ولد عام ١٩٢٨ غُين محمد أركون أستاذا لتاريخ الفكر الإسلامي والفلسفة في جامعة السوربون عام ١٩٨٠ بعد حصوله على درجة دكتوراه في الفلسفة منها ، وعمل كباحث مرافق في برلين عام ١٩٨٦ و١٩٨٧ ، وشغل منذ العام ١٩٩٣ منصب عضو في مجلس إدارة معهد الدراسات الإسلامية في لندن ، ثم درس الأدب العربي والقانون والفلسفة والجغرافيا بجامعة الجزائر ثم بتدخل من المستشرق الفرنسي لوي ماسينيون (Louis Massignon) قام بإعداد التبريز في اللغة والآداب العربية في جامعة السوربون في باريس ثم اهتم بفكر المؤرخ والفيلسوف ابن مسكويه الذي كان موضوع أطروحته.

تميز فكر أركون بمحاولة عدم الفصل بين الحضارات شرقية وغربية واحتكار الإسقاطات على أحدهما دون الآخر، بل إمكانية فهم الحضارات دون النظر إليها على أنها شكل غريب من الآخر، وهو ينتقد الاستشراق المبني على هذا الشكل من البحث ، كل ما كتبه الدكتور أركون منذ أربعين سنة وحتى اليوم يندرج تحت عنوان : نقد العقل الإسلامي.

من آراءه أنه يرى أن القرآن محرف بسبب أن النقل غير مؤتمن ، وأن عند الدروز والإسماعيلية والزيدية وثائق سرية مهمة تفيدنا في معرفة النص الصحيح ، كتب محمد أركون كتبه باللغة الفرنسية أو بالإنجليزية وترجمت أعماله إلى العديد من اللغات من بينها العربية والهولندية والإنجليزية والإندونيسية ، توفي في ١٤ سبتمبر ٢٠١٠م عن عمر ناهز ٨٢ عاما بعد معاناة مع المرض في باريس ودفن في المغرب . يراجع ذلك في: محمد أركون موقع ويكيبيديا(الموسوعة الحرة).

الموقع الإلكتروني:https://ar.wikipedia.org/wik

إن تاريخية النص تعني ارتباطه بواقعه ومداره الزماني والمكاني الذي نزل فيه ، والنص ـ في هذا المنظور ـ لا يعدو أن يكون نتاجا للظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي أسهمت في تشكيله ، مما يجعله عارضا في تأثيره، محصورا في بيئة نشأته ، غير منفك عن دواعي تشكله .

قال الأستاذ علي حرب في تعريف التاريخية: "التاريخية تعني أن للأحداث والممارسات والخطابات أصلها الواقعي ، وحيثياتها الزمانية والمكانية، وشروطها المادية والدنيوية، كما تعني خضوع البنى والمؤسسات والمصطلحات للتطور والتغيير، أي : قابليتها للتحويل والصرف وإعادة التوظيف " (١)

وممن تزعم القول بتاريخية النص القرآني محمد أركون وقد كان له أشياعا ومريدين في بلدان شتى ، ومنابر ناطقة بفكره تهش له في كل وقت وحين ، ومما جاء في تعقيبه على أحد الردود: " أريد لقراءتي هذه أن تطرح مشكلة لم تطرح عمليا قط بهذا الشكل من قِبل الفكر الإسلامي ألا وهي تاريخية القرآن ، وتاريخية ارتباطه بلحظة زمنية وتاريخية معينة حيث كان العقل يمارس آليته وعمله بطريقة محدودة (٢)

هذه الكلمة كانت نواة المشروع الأركوني حول تاريخية النص القرآني ، أو إفصاحا عن أمنية علمية ظلت تراود فكر أركون وتلحف عليه ، ولم يجد لها متنفسا إلا في بيئة أوربية متحررة ، وجامعة فرنسية عريقة لا تضن على أبنائها بالمدد المادي والمعنوي وما لبث أن تحولت قدحات الخواطر عند أركون إلى إنجازات بحثية غزيرة شادت نظريته التاريخية على المستووين: التنظيري والتطبيقي ، وقد أدرك أركون منذ أشواطه البحثية الأولى أن التاريخية لا تقوم

---

(١) نقد النص للأستاذ علي حرب : ص ٦٥

(٢) الفكر الإسلامي : قراءة علمية لأركون : ص ٢١٢

على ساق إلا بمنابذة مقاصد القرآن ، وإطراح قدسيته ، وطمس جذوة معاصرته، يقول : " وأنا أعلم أن الغاية المستمرة لهذا النص المقدس تكمن في ترسيخ معنى نهائي وفوق تاريخي للوجود البشري " (١)

فالنص القرآني إذا في المنظور الأركوني أثر تاريخي تضافرت على تشكيله ظروف سياسية واجتماعية واقتصادية ، فصار مشروطا بمناسبة قوله ، ومنوطا بسبب صوغه ، ومقصورا على طائفة من المؤمنين عايشت ظروف التنزيل فإن أردنا ـ من باب المواكبة العصرية ـ أن نعتقه من أغلال سياقه التاريخي في العصر الإسلامي الأول ، ونستشرف به آفاقا جديدة ، ونجيب به عن نوازل مستأنفة ، نكون قد انسلخنا من إطاره المرجعي ، وتعالينا على شروط واقعه ، وارتكسنا في اللاتاريخ ، ومن ثم فإن الإيمان بالتاريخية سيكون منطلقا لإعادة النظر في التشكيل اللغوي والدلالي والأنتروبولوجي للوحي (٢) وصارفا عن الاستثمار النفعي للنصوص لأجل استيفاء أغراض أيديولوجية .

وهذا المنظور الأركوني فتح الباب على مصارعه لتدفق سيل التاريخية في كتابات الحداثيين ، حتى تجرأوا على القول بأن (القرآن صالح لكل زمان ومكان) هوس ميتافزيق (٣) أو وهم كبير (٤) أو جمود (٥) أو صيغة مصادرة إطلاقية (٦) والذي يعكر على دعوى تاريخية النص القرآني عند أركون أن

---

(١) قضايا في نقد العقل الديني لأركون : ص ٢١

(٢) المرجع السابق : ص ٥٣

(٣) المرجع السابق نفس الصفحة

(٤) المرجع السابق : ص ١٥٢

(٥) القرآن بين التفسير والتأويل والمنطق العقلي لأنور خلوف ص ١٧

(٦) النص القرآني لطيب تيزيني : ص ٢٢٦

الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في عصر النبوة كانوا يمتثلون لمقتضى التشريع ، وإن نزل في حق فرد ، أو قضية عين ، لوعيهم بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فالأمر بالفرائض لم يكن موجها لأفراد بعينهم ، وإنما الخطاب فيه مستغرق لجميع الأمة ، وكذا النواهي جارية هذا المجرى ، وإن ورد بعض نصوصها في قضايا أعيان .

ولولا هذا العموم المستغرق لأهل التكييف ، والعالمية المخترقة لسدود الزمان والمكان ، لدان بالإسلام أفراد دون أفراد ، وجماعات دون جماعات ، بدعوى أن التشريعات مقصورة على أسباب نزولها ، ومحصورة في نطاق المخاطبين بها من الأفراد ، ومن هنا تصبح الشريعة مجزأة ، والدين مبعضا ، والتكليف ضيقا ، وكل هذا يستحيل في حق رسالة خاتمة خالدة نزلت هدى للناس ورحمة للعالمين .

وهكذا يعتقد كثير من الحداثيين ـ ومن بينهم محمد أركون ـ أن نصوص الشريعة تراث أكثر من أن تكون وحياً ذكر ذلك في معرض ردّه على من يصفهم بالمتشددين أنهم "يعتقدون أنَّ التُّراث (السُّنَّة) ينبغي أن تتغلب على كُلّ بدعة ". واعتبار السُّنَّة تراثاً يتطلب تجريدها من سماتها الخاصة التي جعلت منها مصدراً ثانياً للشريعة الإسلامية ، ويستلزم من ذلك اعتبار السُّنَّة مجرد خطاب أو نص ظهر في التَّاريخ لمهمة خاصة ليس لها طابع الديمومة [١]

واعتبر أن تدوين السُّنَّة إرهاصاً من إرهاصات تشكل " أرثوذكسية " على حد تعبير أركون ، حيث يقول: " ثُمَّ راحت الأرثوذكسيات الكبرى تتشكل تاريخياً عن طريق تأليف كتب الحديث أو الصحاح ، أقصد الأرثوذكسية السنية والأرثوذكسية الشيعية والأرثوذكسية الخارجية [٢]

---

(١) انظر الفكر الإسلامي نقد واجتهاد لمحمد أركون ص١٠٢.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٤٦.

إن التعامل الفاسد مع النصوص الشرعية سيؤدي في نهاية المطاف إلى تأويل تلك النصوص بالطريقة التي أُولت بها الكتب الدِّينيَّة المحرّفة في اليهوديَّة والمسيحيَّة تحت اسم الهرمنيوطيقا [١] (Hermeneutics) والذي انتهى المآل بالمؤولين إلى تأكيد تاريخية النَّصّ المُقدَّس، مما يؤدي إلى نقده وإبطال حجيته الأمر الذي يُفقد أهم عوامل توحد الأمة والتحامها على مرجعية موحدة ، باعتبار أن النصوص الشرعية لا بد من " النظر إليها من دون إحالتها لا إلى مؤلفها ولا إلى الوقع الخارجي " [٢] فكيف لها أن تكون –بعد ذلك– عاملاً موحداً للأمة ؟!

بينما في المفهوم الإسلامي والذي لطالما جمع كلمة المسلمين على مر العصور لم يكن إلا متمثلاً في القرآن والسنة غير خاضع لتغيرات الزمان أو المكان إلا ما اقتضته متطلبات تنزّل النص على الواقع ؛ ذلك لأن الزمان والمكان مخلوقان بينما النصوص الشرعية ما هي إلا صفة من صفات المخاطِب الذي هو الله–عز وجل– وهو متعالٍ عن سلطة الزمان والمكان .

وقد كان لفضيلة الأستاذ الدكتور محمد سالم أبو عاصي وقفة متأنية حول هذا الزعم الباطل بتاريخية النص القرآني ، بين فيها بداية القول بهذا الزعم وما استندوا عليه فيه ، ورد عليهم ردودا عقلية قوية تدحض زعمهم حيث قال

---

(١) الهرمنيوطيقيا : مجموعة من القواعد المتبعة لدراسة اللاهوت ، وفهم النصوص الدينية ، والعمل على تأويلها بطريقة خيالية ورمزية بعيدة عن المعنى الحرفي المباشر، وتحاول اكتشاف ما وراء النص باعتباره حجاباً يخفي من المعاني غير ما يُفهم من ظاهره . يراجع موقع (ويكيبيديا) ترجمة Hermeneutics ـ وينظر المصطلحات العلمية؛ مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ص ٤٥٣ سنة : ٢٠١٧ م

(٢) نقد النص لعلي حرب ص١٢.

فضيلته : " سرت لوثة هذه المقولة في القرنين السابع عشر والثامن عشر في العالم الغربي ، ومضمونها نفي الخلود عن معاني وأحكام النصوص الدينية ، والادعاء بأنها لاءمت زمان نزولها ، فلما تطور الواقع طويت صفحاتها مع طي صفحة التاريخ ، هذه التاريخية التي قال بها فلاسفة التنوير الغربي دعا العلمانيون إلى تطبيقها على القرآن الكريم وأحكامه ، فهم يريدون أن يبقى القرآن حبيسا لما سموه الظروف الموضوعية التاريخية ، ولا يتعداها إلى ظروف جديدة .... ومما لا ريب فيه أن فرية التاريخية تصطدم اصطداما مباشرا مع كون محمد –صلى الله عليه وسلم– خاتم المرسلين ، وكون القرآن الكريم كلمة الله الأخيرة للثقلين ، وأنه محفوظ الألفاظ والمعاني والأحكام إلى يوم القيامة ، فالتاريخية لغو من القول إذ يريد دهاقينها الوقوف بالقرآن الكريم عند فترة زمنية معينة لا يتعداها إلى ما سواها ، وهذا فوق أنه مردود عليه علميا فهو مرفوض دينا وعقلا " [(١)].

*****

(١) لا ريب فيه نقض أوهام حول القرآن الكريم أ د / محمد سالم أبو عاصي : ص ١٠٧ ، ١٠٨ بتصرف واختصار ط دار الحرم للنشر والتوزيع سنة ١٤٣٨ هـ

النموذج الثاني : نصر حامد أبو زيد [١] وبدعة إعادة قراءة النص القرآني والرد عليه

تعد قراءة نصر حامد أبو زيد من أعمق القراءات وأخطرها على المحيط العربي والإسلامي، فهو صاحب مقدرة عقلية ووعي عميق بالشروط الموضوعية سياسياً وثقافياً واجتماعياً ، لنجاح المشروعات الثقافية، فهو يرى أن محاولات الإصلاحيين تعاملت من الوحي بطريقة برجماتية [٢] فشلت في

---

(١) نصر حامد أبو زيد : أكاديمي مصري ، وباحث متخصص في الدراسات الإسلامية ومتخصص في فقه اللغة العربية والعلوم الإنسانية. ولد في ١٠ يوليو ١٩٤٣ م وعندما قدم أبحاثه للحصول على درجة أستاذ تكونت لجنة من أساتذة جامعة القاهرة بينهم د. عبد الصبور شاهين الذي اتهم في تقريره د. نصر " بالكفر "، وحدثت القضية المعروفة التي انتهت بترك نصر الوطن إلى المنفي إلى هولندا ، منذ ١٩٩٥ ، وحكمت إحدى المحاكم المصرية بالتفريق بينه وبين زوجته قسراً، على أساس "أنه لا يجوز للمرأة المسلمة الزواج من غير المسلم ، أثارت كتابات الباحث المصري ضجة إعلامية في منتصف التسعينيات من القرن الماضي. فقد أتُهم بسبب أبحاثه العلمية بالارتداد والإلحاد، لقد طالب أبوزيد بالتحرر من سلطة النصوص وأولها القرآن الكريم الذي قال عنه : القرآن هو النص الأول والمركزي في الثقافة ، لقد صار القرآن هو نص بألف ولام العهد وقال أيضا : "هو النص المهيمن والمسيطر في الثقافة " وقال : "فالنص نفسه – القرآن – يؤسس ذاته دينًا وتراثًا في الوقت نفسه ، وقال مطالبًا بالتحرر من هيمنة القرآن : " وقد آن أوان المراجعة والانتقال إلى مرحلة التحرر لا من سلطة النصوص وحدها ، بل من كل سلطة تعوق مسيرة الإنسان في عالمنا ، علينا أن نقوم بهذا الآن وفورًا قبل أن يجرفنا الطوفان ، عاد إلى مصر قبل أسبوعين من وفاته بعد إصابته بفيروس غريب فشل الأطباء في تحديد طريقة علاجه ، ودخل في غيبوبة استمرت عدة أيام حتى فارق الحياة صباح الاثنين ٥ يوليو ٢٠١٠ م يراجع ذلك في : نصر حامد أبو زيد موقع ويكيبيديا (الموسوعة الحرة).

الموقع الإلكتروني : https://ar.wikipedia.org/wik

(٢) الطريقة البرجماتية : تعني استبعاد الإسلام وإقصاؤه عن الحكم والتشريع ، وعن التربية والأخلاق وإفساح المجال للنظم والقوانين والقيم الغربية المستمدة من الفلسفة المادية والعلمانية ينظر العولمة د / صالح الرقب : ١ / ٣٢

إحداث نقلة نوعية في تجديد فهم الإسلام ، وليتم ذلك لا بد من مشروع ينقل الإصلاح إلى داخل النص القرآني حتى يتسنى التعامل مع الوحي كظاهرة تاريخية ومنتج ثقافي ، لتصب النُّصوص الإسلاميَّة قرآناً وسُنَّةً من قبل هؤلاء المفكرين الحداثيين – حقلَ تجارب لمختلف المناهج والنَّظريات التي أفرزتها العلومُ الإنسانيةُ المعاصرةُ على وجه الخصوص، إذ " بتتبع واستقراء مختلف كتابات المعاصرين الداعية إلى فهم كتاب الله –سبحانه وتعالى– في ضوء المناهج الحديثة لتحليل الخطاب ، بغرض انتزاع القدسية عن الوحي وسلبه مرجعيته المعرفية والتسويق للمنهجية المعرفية الغربية ، التي انبهروا بها حتى صاروا دعاة لها ، ومن هؤلاء نصر حامد أبو زيد ؛ الذي سوق لمشروعه العلماني [1]

أهم مميزات منهج نصر حامد أبو زيد :

١ ـ تسويق مشروعه العلماني : استطاع نصر حامد أبو زيد تسويق مشروعه الأيديولوجي (العلمانية) من خلال تلك القراءة ، ولعل ما يميز نصر حامد أبو زيد – غير مقدرته الفكرية – وعيه العميق بالشروط الموضوعية (سياسياً واجتماعياً وثقافياً) لنجاح المشروعات الثقافية ، ولهذا فهو طرح قراءة نقدية لمشروعات التنوير منذ عصر النهضة الحديثة مرورا بطه حسين وانتهاء بزكي نجيب محمود ، فيرى أن إصلاحيي النهضة في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين أخفقوا في إحداث نقلة نوعية في تجديد فهم الإسلام ، ويعزو ذلك لعدم مقدرتهم على تجاوز الرؤى السائدة وسط أغلب المسلمين ،

---

(١) إعادة قراءة النص الديني بين أهل التأويل ومناهج المعاصرين د/ محمد الأمين بله الأمين الحاج ـ مجلة فتوحات جامعة الجزيرة ــ السودان العدد الثاني ص : ٧٩ سنة٢٠١٥ م

بأن القرآن يجب أن يطبق في كل الأماكن والأزمنة ، وفي سبيل التوفيق بين نصوص القرآن والمعضلات الفكرية التي طرحتها الحضارة الغربية آثر أغلب الإصلاحيين ـ من وجهة نظره ـ التعامل مع القرآن بطريقة برجماتية ؛ فهم يستحضرون فقط الآيات التي تلائم مقاصدهم ، ويتجاهلون تلك التي لا تتلاءم مع هذه المقاصد ، ويرى أن هذا التوجه قد هيمن على أغلب التيار الإصلاحي الإسلامي إلى الآن ، ومن هنا فهو ينادى بمشروع ينقل الإصلاح الديني إلى داخل (النص القرآني نفسه)

٢ ـ قوله القرآن ظاهرة تاريخية : يعني النظر إلى النصوص الثقافية على أنها إنتاج ثقافي محكوم بالحقل الاجتماعي والثقافي والسياسي للمجتمع وفق ظروفه التاريخية والجغرافية. وذلك أن هذا المنهج الذي يطرحه أبو زيد لقراءة النص الديني يؤدي ـ من وجهة نظري ـ إلى أمرين ، أحدهما نزع القداسة عنه وتحويله من نص ديني مقدس له خصوصيته إلى نص قابل للنقد ، والأمر الثاني : نزع ثبوت الدلالة عن النص نهائياً ، وتحويله إلى نص متغير الدلالة حسب الظروف التاريخية للقارئ. وإذا كنا نتفق معه أن ثمة نصوصاً متغيرة الدلالة ، فإن الحكم على جميع النصوص الدينية بأنها متغيرة الدلالة تحيل في محصلتها النهائية إلى نسخ الدين مع تعدد القراءات وتغير الوقائع التاريخية ، والدين ـ بصفته ديناً ـ لا ينفك عن صفة الثبات في أصوله ، وفي كثير من تعاليمه وأحكامه[١]

٣ ـ انتزاع القداسة من النص القرآني : فهو لا يفرق بين النص البشري والنص القرآني، فهما عنده متساويان من حيث قوانين التكون والبناء وإنتاج الدلالة

(١) ينظر تفسير القرآن الكريم بين القدامى والمحدثين لجمال البنا : ص ٧٨٧ وما بعدها، والنص والسلطة والحقيقة لنصر حامد أبو زيد :ص ٨٧٧ وما بعدها .

(النص القرآني يستمد مرجعيته من اللغة... وإذا انتقلنا إلى الثقافة قلنا إن هذا النص منتج ثقافي[١] باعتباره محكوماً بالقوانين الداخلية البنيوية والدلالية للثقافة التي ينتمي إليها، وإذ قرر أن القرآن في محصلته النهائية منتج ثقافي مفارق لمصدره الإلهي، فهو يخضع ــ شأنه شأن أي نص ثقافي ــ للمناهج الحديثة في قراءة النصوص ، وذلك لأن النصوص القرآنية دلالتها لا تنفك عن النظام اللغوي الثقافي الذي تعد جزءًا منه يجعل من اللغة ومحيطها الثقافي مرجع التفسير والتأويل وهو بذلك ينتزع القداسة من النص القرآني ، ويجعله مثله مثل النصوص البشرية الأخرى[٢]

يقول الشيخ محمد صالح المنجد: إنَّ الدَّعوةَ لقراءة جديدة ومعاصرة للنَّصِّ الشَّرعيِّ دعوةٌ لها نتائج خطيرة ومن ذلك :

١- نزعُ الثِّقة بمصدر الدِّين ؛ فهذه القراءةُ الجديدةُ للنَّصِّ تفضي إلى نزع الثِّقة في مصدر الدِّين قرآنًا وسنَّةً من النُّفوس.

٢- إلغاءُ العمل بالقرآن الذي نزل ليكون مرجعًا ومنهاجًا للناس ؛ لأنَّ كلَّ إنسان سيفهم منه فهمًا مغايرًا لفهم الآخر؛ ممَّا يَنْتُجُ عنه أن لا يكون هناك قانونٌ عامٌّ يَحْتَكم إليه جميعُ الناس .

٣- ومن أخطر نتائج هذه القراءة : إلغاءُ الفهم الصَّحيح للدِّين : فالقراءةُ الجديدةُ للنَّصِّ الشَّرعيّ بما أنَّها قراءةٌ محرّفة للنصّ باحتمالات غير متناهية ، وبما أنّها شأن شخصيّ فرديّ، وبما أنّنا الآن في زمن تغيَّرت ظروفه تغيُّرًا جَذريًّا عمَّا كان عليه الأمر من قبل ، فإنَّها ستكون قراءةً ناسخةً للدِّين الصَّحيح

---

(١) الفكر الإسلامي قراءة علمية لمحمد أركون : ص ٨٨٧ .

(٢) بدعة إعادة فهم النص للشيخ محمد صالح المنجد : ص ٦٠ ، ٦١ بتصرف ط مكتبة مجموعة زادة الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ

الذي تناقلتْه أجيالُ الأمَّة من العهد النَّبويِّ إلى الآن [١]

وقد تعمق فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سالم أبو عاصي في فكر نصر حامد أبي زيد وقام بتفنيد رؤيته المنحرفة لإعادة قراءة النص القرآني فقال بعد أن نقل عدة مقولات له : " يتبين لك أن لباب كلامه كله يتمثل في أن الواقع هو أصل كل الظواهر ، لكن أي واقع ؟ إنه الواقع الإنساني ، وهنا يعمد إلى المفاضلة بين الواقع الإنساني والواقع الإلهي ، لينتهي إلى تقديم الواقع الإنساني، إذ التفكير في الواقع الإلهي أضحى من قبيل الأسطورة ، وهو بتركيزه على الواقع المادي الإنساني يهدف إلى تأسيس الفارق بين فكره المادي وبين الفكر الإسلامي الذي ينزع بطابعه " الميتافيزيقي " [٢] إلى البث عن البدايات الأصلية لأسسه وعقائده ، وهذه الأسس لها بداية مفارقة متعالية ، هي موطن الحقيقة ، والنقطة الأساسية التي تسبق كل معرفة ممكنة ، والتي هي في نظر الدكتور أسطورة !

ومن هنا ــ أي من إلغاء البداية الأصلية ــ فإنه يريد تقويض هوية النص وهذه الهوية الخالدة إنه قضاء على المنشأ الأول للعقيدة الإسلامية إنه أولوية الواقع التي تسعى إلى ذبذبة " الميتافيزيقي "(العقيدة ، الجزاء ، العالم الأخروي،

---

(١) المرجع السابق: ص ٧٧ ، ٧٨

(٢) الميتافيزيقا : هي فرع من الفلسفة يدرس جوهر الأشياء يشمل ذلك أسئلة الوجود والصيرورة والكينونة والواقع ، تشير كلمة الطبيعة هنا إلى طبيعة الأشياء مثل سببها والغرض منها. بعد ذلك تدرس ما وراء الطبيعة أسئلة عن الأشياء بالإضافة إلى طبيعتها ، خاصة جوهر الأشياء وجودة كينونتها . يراجع موقع (ويكيبيديا) Metaphysics (Stanford Encyclopedia of Philosophy نسخة محفوظة ١٦ سبتمبر ٢٠١٨ على موقع واي باك مشين.

الشريعة) .. فهو لا يؤمن بهذه الماهيات الثابتة ، ولا بالغائيات الميتافيزيقية (أي ما وراء الطبيعة) وإنما يؤمن بماهية واحدة فقط الواقع ، ولهذا فهو يتهم السلف بالجمود والوقوف عند حالة واحدة ، أو تأويل معين يسعى إلى تثبيت المعنى في دلالات معينة متجهة نحو غاية بعينها ، وهي الرجوع إلى الله – سبحانه وتعالى– جل جلاله وبذلك تقف ـ في رأيه ـ حركة التاريخ : المستقبل هو الماضي ، والماضي هو المستقبل . أي تثبت عقارب الساعة على ساعة التراث ، ويترتب على ذلك أن حركة السلف حركة ارتدادية إلى الماضي دائما .

أما هو .. فيرى أن الحل يكمن في المستقبل لا في الماضي ، في الحركة المستقبلية لا الارتدادية . ومن ثم فالتأويل السلفي هو نوع من التأويل الخاضع لسلطة المعرفة والأيدلوجي . فالمعرفة يحيل بالضرورة إلى جملة من التصورات الأسطورية التي يؤمن بصدقها ووجودها على وجه قطعي : اللوح المحفوظ ، الجنة النار ، العذاب ، الخلود المادي في الجنة أو في النار . والأيديولوجي يحيل إلى المصالح الخاصة .

ومن هنا يؤكد الدكتور نصر على عدم وجود تأويل واحد مطمئن يمكن الركون إليه . ولذا لا يكون في نظره أن يكون التأويل نهائيا بل يجب أن يأخذ شكل الصيرورة المستمرة . ويجب أن يكون محكوما بالواقع المادي ـ الذي هو أصل النص ـ حتى لا ندخل في مماحكات جدلية عقيمة تهدر كينونة النص والواقع ، وتجعلنا ندخل في تأويلات عميقة حول النص . فدلالات النص القرآني صيرورة لا تتوقف أبدا من خلال إعادة إنتاجه عن طريق هذا التأويل ، الذي يضع النص لا في نسق الخلود فقط ، بل يمكنه من الانخراط في نسق جديد .

فدلالة النص عنده متجددة من خلال حركة الواقع . فلا وجود لقراءة يقينية

تدعي امتلاك معنى النص . فإن هذا انهدام وبناء ، موت وحياة في مستوى القراءات بحسب حركة الواقع . هذه هي القراءة المنتجة للنص . والمستجيبة لمتطلبات العصر [١]

يتبين لنا من خلال قراءة النص القرآني لدى نصر حامد أبو زيد خوضه في تأويلات بعيدة كل البعد عن مقاصد القرآن الكريم واستعمالات اللغة العربية ومدلولاتها ، وقد ظهر في تأويلاته وغيره ممن اتبعوا هذه البدعة الكثير من الانحراف والزيغ والتأويل الفاسد والخروج عن كل ما تعارفت عليه جماهير العلماء والمفسرين وأهل اللغة .. كل ذلك تحت دعوى ضرورة القراءة الجديدة للقرآن [٢]

*****

(١)مقالات في التأويل معالم في المنهج ورصد للانحراف " أ د / محمد سالم أبو عاصي: ص ٧٢ ، ٧٣

(٢)ينظر على سبيل المثال ما كتبه حسن حنفي قراءة النص مجلة ألف باء العراقية العدد الثامن ملف الهرمينوطيقيا والتأويل ص ١٧، ١٨وينظر كذلك : أسس الفقه الإسلامي المعاصر محمد شحرور : ص ٥٨٠ يقول الكاتب في هذا السياق : إن التشريع الإسلامي تشريع مدني إنساني حنيفي متطور يتناسب مع رغبات الناس ودرجات تطورهم التاريخي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي ويقر بأعراف الناس ....٠ وينظر للدكتور حسن حنفي: التراث والتجديد .. موقفنا من التراث القديم ص ٣٣ وما بعدها .

الخاتمـــة

الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب ، تبصرة وذكرى لأولى الألباب ، وجعل الحمد فاتحة أسراره ، وخاتمة تصاريفه وأقداره. ونصلى ونسلم على أكرم خلقه ، وخاتم رسله محمد –صلى الله عليه وسلم– الذى أرسله الله بالقرآن ، فدعا إلى الله به على بصيرة ، فكان سبباً في هداية الناس إلى الطريق المستقيم، والمنهج القويم.﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام : ١١٥]

أما بعد ،، فالقرآن الكريم ، كتاب الله الخالد ، ومعجزة رسوله محمد –صلى الله عليه وسلم– التي لا تفنى إلى الأبد. وهو كتاب منتظم الآيات ، متعاضد الكلمات ، لا نفور فيه ولا تعارض ، ولا تضاد ولا تناقض ، صدق كلها أخباره ، عدل كلها أحكامه ، وصدق الله إذا يقول: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء:٨٢]

بعد دراسة قطعية ثبوت النص والرد على بعض المشككين قديما وحديثا والرد عليهم فقد خلص الباحث إلى عدة نتائج وتوصيات وأهمها :

نتائج البحث :

أولا : الدعوة إلى تعظيم النص الشرعي كتابًا وسنةً، وإحياء هيبته في قلوب المسلمين، وحراسته من محاولة تشويهه وتحريفه وتعطيله والتعدي عليه .

ثانيا : التحذير من محاولات إقصاء النص الشرعي وتهميشه عن واقع الحياة العامة للأمة بجعله تراثًا تاريخيًا قابلاً للنقد والمناقشة ، للوصول لرفضه وإبعاده، ونقض مذهب العلمانيين والحداثيين في مواجهتهم للنص الشرعي.

ثالثا : إذا كان عداء المستشرقين واضحاً وجلياً في مواقفهم من الإسلام ، فإن

خطورة من سارَ على نهجهم من تلامذتهم ممن ينتسبون للإسلام كمحمد أركون ونصر حامد أبي زيد وغيرهما ويزعمون مخالفة المستشرقين في مناهجهم ، أشد خطراً وأبعد أثراً .

رابعا : بين البحث أن فهم النصوص القرآنية فهما سليما ، يبعد صاحبه عن التشدد والتطرف ، ويقضي على الأفكار التكفيرية والإرهابية التي غزت العالم كله في العقد الأخير ، ويمكن إرجاع الفهم الخاطئ وظهور البدع والفِرَقِ المتنوعة إلى قصور النفوس ، وقلة العلم ، وضعف الإيمان في القلوب .

خامسا : لا يعبر الحداثيون عموما عن مطامح الأمة ، ولا عن آمالها ، ولا يشعرون بآلامها بل هم مع كل المناوئين لها ، والهادمين لثوابتها ، والحريصين على إذلالها ، والمُصَدِّعين لبنيانها ، ولا يُنظَر إليهم اليوم إلا بعين المَقْت ، والريبة ، والحَذر ... وليس لهم من عمل إلا التشكيك في كل ما يتعلق بالإسلام واللغة والقرآن..

التوصيات :

أولا : رصد كل محاولات التعدي على النصوص الشرعية ، وتوثيقُها ، والتحذيرُ منها ، والرد عليها عبرَ وسائل الإعلام المتنوعة، وإنشاءُ لجان قانونية تقوم بدور الرقابة العلمية في الدفاع عن النصوص الشرعية .

ثانيا : توظيف الجهود الإعلامية والفكرية والثقافية والعاملين في جوانب الأدب والفنون للدفاع عن النص الشرعي وبيان مكانته من الشريعة الإسلامية ، وتعظيم الشريعة ، والإحجام عن التطاول على الثوابت الإسلامية، والنصوص الشرعية .

ثالثا : تأسيس مراكز دراسات متخصصة لمراقبة حالات الاستشراق والتغريب والحداثة، وتصفيتها من كل ما يساعد على زرع الخلاف بين المسلمين ،

ومقاومة عمليات التقليد والتطبيع الفكري لدى الغرب، وبناء منهج إسلامي مستقل يتعامل مع كافة الأطراف الفكرية والثقافية والاجتماعية .

رابعا : على الباحثين ضرورة العمل على تشكيل مؤسسة تعنى بدراسة منتجات الحداثيين والنص الشرعي ، وتكشف عما انحرف به هؤلاء عن السبيل المنضبط إلى تفسير منفلت .

خامسا : فتح باب الحوار العلمي الجاد مع الجهات والشخصيات التي يصدر عنها تعديا على النص الشرعي، ومناصحتهم بالحكمة والموعظة الحسنة ، وإقامة الحجة عليهم .

هذا وقد بذلت غاية جهدي في تغطية جوانب البحث ولا أدعي الكمال ، ولعل القارئ يقف على بعض القصور في الموضوع وهذا أمر طبيعي في البشر ، وذلك وما كان في البحث من صواب فمن الله وحده، وما كان فيه من خطأ أو تقصير فمن نفسي ومن الشيطان ، وأخيرا أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يلهمنا الصواب في القول والعمل والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

*****

فهرس المصادر والمراجع

١ـ القرآن الكريم جل من أنزله .

٢ ـ الاجتهاد في التشريع الإسلامي أ مدكور محمد سلام . ط دار النهضة العربية سنة ١٩٨٤ م

٣ ـ الاجتهاد في الشريعة الإسلامية أ د وهبة الزحيلي طبع ضمن مجموعة البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي بالرياض سنة ١٣٩٦ هـ.

٤ ـ إحكام الفصول في أحكام الأصول لأبي الوليد الباجي تحقيق عبدالمجيد تركي ، ط دار الغرب الإسلامي الطبعة الثانية ـ ١٤١٥ هـ ١٩٩٥ م

٥ ـ الإحكام في أصول الأحكام لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر ط : دار الآفاق الجديدة، بيروت .

٦ ـ الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت : ١٣٩٦هـ) ط دار العلم للملايين الطبعة: ١٥، ٢٠٠٢ م

٧ ـ إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) تحقيق : محمد سعيد البدري أبو مصعب ط : دار الفكر سنة : ١٤١٢ هـ- ١٩٩٢ م

٨ ـ الأم لمحمد بن إدريس الشافعي(ت : ٢٠٤هـ) تحقيق رفعت فوزي عبدالمطلب ط : دار الوفاء المنصورة الطبعة: الأولى سنة ٢٠٠١ م

٩ ـ البدء والتاريخ للمطهر بن طاهر المقدسي (المتوفى: نحو ٣٥٥هـ) ط : مكتبة الثقافة الدينية ـ بور سعيد .

١٠ ـ البداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري (ت٧٧٤هـ) تحقيق علي شيري . ط دار إحياء التراث العربي،ط١، ١٤٠٨، هـ

– ١٩٨٨ م

١١ ـ بدعة إعادة فهم النص للشيخ محمد صالح المنجد ط مكتبة مجموعة زادة الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ

١٢ ـ بطلان عقائد الشيعة وبيان زيغ معتنقيها ومفترياتهم على الإسلام من مراجعهم الأساسية لمحمد عبدالستار التونسوي ط دار النشر الإسلامية العالمية ـ باكستان

١٣ ـ تاج العروس لأبي الفيض محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الزبيدي ـ مجموعة من المحققين ط دار الهداية .

١٤ ـ تاريخ دمشق : لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر ، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، سنة ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م.

١٥ ــ تاريخ الطبري المسمى بـ تاريخ الأمم والملوك لمحمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .

١٦ ــ التراث والتجديد .. موقفنا من التراث القديم لحسن حنفي : مكتبة الأنجلو المصرية . مصر الطبعة الثالثة سنة ١٩٨٧ م .

١٧ ــ تفسير القرآن الكريم بين القدامى والمحدثين لجمال البنا (ت: ٢٠١٣م) ط مكتبة كتب عربية ط الأولى سنة ٢٠٠٢ م

١٨ـ تفسير النصوص في الفقه الإسلامي أ د / محمد أديب الصالح ط الدار العربية للعلوم–ناشرون المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، ١٣٤١ هـ ١٩٩٤ م

١٩ ـ التقريب والإرشاد الصغير للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت : ٤٠٣ هـ) تحقيق د عبدالحميد بن علي أبو زيد ط مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ ١٩٩٨ م

٢٠ ـ تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري تحقيق عبد السلام محمد هارون ط المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر ـ ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
٢١ ـ الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد ابن أبي بكر شمس الدين القرطبي (ت : ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ط دار الكتب المصرية القاهرة ، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م
٢٢ ـ جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت : ٣١٠هـ) تحقيق:أحمد محمد شاكر ط مؤسسة الرسالة،ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م
٢٣ ـ الحور العين عن كتب العلم الشرائف دون النساء العفائف لنشوان بن سعيد الحميري (ت ٥٧٣هـ) تحقيق : كمال مصطفى ط المكتبة اليمنية الطبعة الثانية سنة ١٩٨٥
٢٤ ـ خلافة الإنسان بين الوحي والعقل أ د عبدالمجيد النجار ط المعهد العالمي للفكر الإسلامي الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ ١٩٨١ م
٢٥ ـ الرسالة لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) تحقيق : أحمد شاكر ط مكتبه الحلبي، مصر الطبعة الأولى ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م
٢٦ ـ سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي تحقيق مجموعة من العلماء بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط ط مؤسسة الرسالة ،ط٣ ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
٢٧ ـ شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي للقاضي عضد الدين الإيجي (ت٧٥٦هـ) ط دار الكتب العلمية ـ بيروت سنة ٢٠٠٠ م .
٢٨ ـ شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري لعبد الله بن محمد الغنيمان، ط مكتبة الدار، المدينة المنور الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ
٢٩ ـ شرح الورقات في أصول الفقه لجلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي (ت : ٨٦٤هـ) تحقيق د حسام الدين بن موسى ط جامعة

القدس، فلسطين ط الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م
٣٠ ـ الشيعة وأهل البيت لإحسان إلهي ظهير،ط إدارة ترجمان السنة- باكستان
٣١ ـ الصحاح لإسماعيل بن حماد الجوهري تحقيق عبد الغفور عطار ط دار العلم للملايين بيروت الطبعة الثانية سنة ١٣٩٩هـ-١٩٧٩ .
٣٢ـ صحيح الإمام البخاري المسمى : الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وسننه وأيامه لمحمد بن إسماعيل أبوعبدالله البخاري (ت ٢٥٦ هـ) تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر ط دار طوق النجاة الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ
٣٣ ـ صحيح الإمام مسلم المسمى: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت : ٢٦١هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ط دار إحياء التراث العربي - بيروت
٣٤ ـ العقد الفريد لأبي عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي (المتوفى: ٣٢٨هـ)، ط : دار الكتب العلمية - بيروت،ط١، ١٤٠٤هـ
٣٥ ـ علم أصول الفقه أ محمد عبدالوهاب خلاف ط دار الكتب العلمية سنة ١٣٧٦ هـ ١٩٥٦ م
٣٦ ـ العولمة، د صالح الرقب كلية أصول الدين- الجامعة الإسلامية فلسطين- قطاع غزة ط الثانية سنة ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م
٣٧ ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢ هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب ط دار المعرفة بيروت سنة ١٣٧٩هـ
٣٨ ـ الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية: عبد القاهر البغدادي ، دار الآفاق

الجديدة ، بيروت الطبعة الثانية سنة ١٩٧٧ م
٣٩ ـ الفصل في الملل والأهواء والنحل أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري(المتوفى: ٤٥٦هـ) ط مكتبة الخانجي القاهرة .
٤٠ ـ الفكر الإسلامي قراءة علمية لمحمد أركون ط مركز الإنماء القومي والمركز الثقافي العربي ط الثانية سنة ١٩٩٦ م
٤١ ـ الفقه الإسلامي وأدلته أ د وهبة الزحيلي ط دار الفكر ـ دمشق الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ
٤٢ ـ القاموس المحيط لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي ط : مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الثامنة سنة ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م
٤٣ ـ القرآن بين التفسير والتأويل والمنطق العقلي لأنور خلوف ، الناشر دار حوران للطباعة والنشر الطبعة الأولى سنة ١٩٩٧ م
٤٤ ـ قضايا في نقد العقل الديني : كيف نفهم الإسلام اليوم د / محمد أركون ترجمه أ هاشم صالح ط دار الطليعة سنة ٢٠٠٠ م .
٤٥ ـ الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ) المحقق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض ط : دار الكتب العلمية ـ بيروت .
٤٦ ـ الكامل في اللغة والأدب لمحمد بن يزيد المبرد أبو العباس (المتوفى: ٢٨٥هـ) تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ط دار الفكر العربي القاهرة الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م
٤٧ ـ لا ريب فيه نقض أوهام حول القرآن الكريم أ د / محمد سالم أبو عاصي

ط دار الحرم للنشر والتوزيع سنة ١٤٣٨ هـ

٤٨ ـ لسان العرب لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور(ت٧١١ هـ) تحقيق عبد الله علي الكبير و محمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي ط دار المعارف ـ القاهرة .

٤٩ ـ لسان الميزان لابن حجر العسقلاني تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ط دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى سنة ٢٠٠٢ م.

٥٠ ـ المجموع شرح المهذب ليحى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ط مكتبة الإرشاد ـ جدة بدون تاريخ .

٥١ ـ المحصول لأبي عبد الله محمد بن عمر التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني ط : مؤسسة الرسالة، ط٣ ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

٥٢ ـ المحكم والمحيط الأعظم لابي الحسن علي بن إسماعيل المعروف بابن سيدة (ت : ٤٥٨) تحقيق د عبدالحميد هنداوي ط دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ١٤٢١سنة هـ ٢٠٠٠ م .

٥٣ ـ المسالك في شرح موطأ الإمام مالك لأبي بكر بن العربي المالكي المعارفي (ت٥٤٣ هـ) تحقيق حامد عبدالله المحلاوي ط دار الكتب العلمية .

٥٤ ـ المستصفى لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت:٥٠٥هـ) تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ط: دار الكتب العلمية الطبعة الأولى سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م

٥٥ ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) تحقيق : شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد وآخرون إشراف : د عبد الله بن عبد المحسن التركي ط مؤسسة

الرسالة الطبعة الأولى سنة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
٥٦ ـ مُصنف ابن أبي شيبة لأبي بكر عبد الله -سبحانه وتعالى- بن محمد ابن أبي شيبة العبسي الكوفي (المتوفى : ٢٣٥ هـ) تحقيق: محمد عوامة ط الدار السلفية الهندية القديمة .
٥٧ ـ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد لابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق محمد حسن محمد إسماعيل ط دار الكتب العلمية ـ بيروت .
٥٨ــ معجم مقاييس اللغة لابن فارس (المتوفى: ٣٩٥هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، ط دار الفكر سنة ١٩٧٩م
٥٩ ـ المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى و أحمد الزيات و حامد عبد القادر . محمد النجار تحقيق مجمع اللغة العربية ط مكتبة الشروق المعجم ط الرابعة سنة ٢٠٠٤م
٦٠ ـ المغني على مختصر الخرقي لابن قدامة (ت٦٢٠ هـ) تحقيق د/عبدالله ابن عبدالمحسن التركي ود عبدالفتاح محمد الحلو ط دار هجر ـ القاهرة الطبعة الثانية سنة ١٤١٠ هـ ١٩٨٩ م
٦١ ـ المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ) تحقيق صفوان عدنان الداودي ط دار القلم الدار الشامية – دمشق بيروت الطبعة الأولى – سنة ١٤١٢ هـ
٦٢ ـ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لعلي بن إسماعيل الأشعري أبوالحسن، تحقيق: هلموت ريتر ط : دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٣.
٦٣ـ مقالات في التأويل معالم في المنهج ورصد للانحراف " أ د / محمد سالم أبو عاصي ط مكتبة الإيمان للنشر والطباعة ط١ سنة ١٤٣٩ هـ ـ ٢٠١٨ م

٦٤ ـ الملل والنحل لمحمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ) ط مؤسسة الحلبي .

٦٥ ــ موقف ابن القيم من الجهمية والمعتزلة والشاعرة والصوفية د عواد عبدالله محمد المعتق ط مطابع الفرزدق التجارية ـ الرياض سنة ١٤٠٨ هـ

٦٦ ـ النص القرآني أمام إشكالية البنية والقراءة لطيب تيزيني ط دار الينابيع للطباعة والنشر ـ دمشق سنة ١٩٩٧ م

٦٧ ـ النص والسلطة والحقيقة لنصر حامد أبو زيد ط المركز الثقافي العربي ـ بيروت ـ الدار البيضاء ط الأولى سنة ١٩٩٥ م

٦٨ ـ نقد النص للأستاذ علي حرب ، الناشر المركز الثقافي العربي ط الدار البيضاء ـ المغرب الطبعة الرابعة سنة ٢٠٠٥ م

٦٩ ـ الوسيط في علوم ومصطلح الحديث للشيخ محمد بن محمد أبي شهبة (ت : ١٤٠٣هـ) ط عالم المعرفة سنة ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣م

مجلات علمية ومواقع إلكترونية :

٧٠ ـ مجلة ألف باء العراقية العدد الثامن ـ العراق سنة ١٩٦٨ م

٧١ ـمجلة فتوحات جامعة الجزيرة ـ السودان العدد الثاني ص:٧٩ سنة٢٠١٥م

٧٢ ـ محمد أركون موقع ويكيبيديا (الموسوعة الحرة) الموقع الإلكتروني : https://ar.wikipedia.org/wik.

٧٣ ــ موقع (ويكيبيديا) Stanford Encyclopedia of Philosophy) (Metaphysics.

نسخة محفوظة ١٦ سبتمبر ٢٠١٨ على موقع واي باك مشين.

٧٤ ـ نصر حامد أبو زيد موقع ويكيبيديا (الموسوعة الحرة) الموقع الإلكتروني : https://ar.wikipedia.org/wik

*****

SOURCE AND REFERENCES

1-the Holy Quran is the one who sent it down .
2 —-Ijtihad in Islamic legislation by madkoor Muhammad Salam . The House of the Arab renaissance in 1984
3 —the Ijtihad in the Islamic Sharia, Dr. Wahba Al-zahili, was printed as part of the research collection submitted to the Islamic jurisprudence conference in Riyadh in 1396 Ah.
4 —-tightening the chapters in the provisions of the assets of Abu al-Walid al-Baji Abdul Majid Turki investigation, I Dar Al-Gharb al-Islami second edition —1415 e 1995 ad
5 —the judgment of Abu Muhammad Ali bin Ahmed bin Saeed bin Hazm Al-Andalusi al-Qurtubi Al-Dhaheri (deceased: 456 Ah) investigator: Sheikh Ahmed Mohammed Shaker I: New Horizons House, Beirut .
6 —-flags for Khair al-Din bin Mahmoud bin Mohammed bin Ali bin Fares, al-zarkali Al-damashki (d: 1396 Ah) I Dar Al-Alam for millions edition: 15, 2002 ad
7 —guiding Stallions to the investigation of the science of origins of Muhammad Bin Ali bin Muhammad al-shawkani (deceased: 1250 Ah) Investigation: Muhammad Said al-Badri Abu Musab I: Dar Al-Fikr year : 1412 Ah - 1992 ad
8 —-the mother of Mohammed bin Idris al-Shafi'i (d : 204h) an investigation by Rifaat Fawzi Abdulmutallab I: Dar Al-Wafa al-Mansoura edition: first in 2001 ad
9 —the beginning and history of the purifier Ibn Taher al-Maqdisi (deceased: about 355 Ah) I : Library of religious culture-Port Said .
10 —the beginning and the end of the father of redemption Ismail Ibn Omar Ibn Kathir al-Qurashi al-Basri (d .774 Ah) Ali Shiri's investigation. House of revival of Arab heritage, 1st floor, 1408, e - 1988 ad
11 —the fad of re-understanding the text by Sheikh Mohammed Saleh al-Munajjid I Library Zada collection first edition 1429 H
12 —the invalidation of the doctrines of the Shiites and the statement of the distortion of its adherents and their slander on Islam from their basic references by Mohammed Abdul Sattar al-Tunisi I International Islamic publishing house-Pakistan
13 —the crown of the bride for Abu al-Faid Mohammed bin Abdul Razzaq al-Husseini al-Zubaidi —A group of investigators I Dar Al-Hidaya.
14 —-the history of Damascus: for Abu Al-Qasim Ali bin Al-Hassan bin Hibat Allah-Almighty-known as Ibn Asaker, the investigation of Amr bin fine Al-amroi, I Dar Al-Fikr for printing, publishing and distribution, in the year 1415 Ah - 1995 ad.
15 —the history of al-Tabari called the history of nations and Kings by Muhammad Bin Jarir bin Yazid Abu Jafar al-Tabari (deceased: 310 Ah) I Dar Al-Fikr for printing, publishing and distribution . —
16-heritage and renovation .. Our position on the ancient heritage of Hassan Hanafi : the Anglo-Egyptian library . Egypt, the third edition in 1987.
17 —interpretation of the Holy Quran between the ancient and modern by Jamal Al-Banna (d: 2013) I Library of Arabic books I in 2002 ad
18-interpretation of texts in Islamic jurisprudence Dr. / Mohammed Adib Al-Saleh I Arab House of Sciences-publishers of the Islamic Bureau for printing and

publishing, 1341 e 1994 ad
19 —approximation and small guidance of Judge Abu Bakr Mohammed bin al-Tayeb al-baqlani (D: 403 e) investigation of Dr. Abdul Hamid bin Ali Abu Zaid I al-Risala Foundation second edition 1418 e 1998 ad
20 —the refinement of the language of Abu Mansour Mohammed bin Ahmed Al-Azhari, the investigation of Abdus Salam Mohammed Haroun I Egyptian General Organization for authorship and publishing, 1384 Ah-1964 ad.
21 —-the mosque of the provisions of the Qur'an by Abu Abdullah-Almighty-Muhammad ibn Ahmad ibn Abu Bakr Shams al-Din al-Qurtubi (d: 671 Ah) investigation: Ahmed Al-bardouni and Ibrahim atfesh I Egyptian Book House Cairo, 2nd floor, 1384 Ah - 1964 ad
22 —the collector of the statement on the interpretation of the Qur'an by Abu Ja'far Muhammad Bin Jarir al-Tabari (d: 310 Ah) investigation: Ahmed Muhammad shaker I foundation of the treatise first edition in 1420 Ah - 2000 AD
23 — Al-Hor Al-Ain about the books of science Sharifs without chaste women by Nashwan bin Saeed Al-Humairi (d. 573 Ah) investigation : Kamal Mustafa I Yemeni Library second edition in 1985
24 —-the succession of man between Revelation and reason by Dr. Abdul Majid Al-Najjar I International Institute of Islamic thought first edition 1401 Ah 1981 ad
25 —-the letter to Abu Abdullah-the Almighty-Muhammad Bin Idris bin Abbas Al-Shafi'i (d. 204 Ah) investigation: Ahmed Shaker I Halabi library, Egypt first edition 1358 Ah / 1940 ad
26 —-the conduct of the noble flags of the Golden Imam ,the investigation of a group of scholars under the supervision of Sheikh Shoaib Al-arnawut, I foundation of the message, i3, 1405 Ah / 1985 ad.
27 —the explanation of the abridgment on the acronym of the ultimate Fundamentalist of Judge Abed el-Din el-egy (t756h) I scientific books House-Beirut in 2000 AD .
28 —-explanation of the book of Tawheed from Sahih al-Bukhari to Abdullah-Almighty-bin Muhammad al-ghunaiman, I Library of the House, Medina first edition 1405 Ah
29 —explanation of the papers on the origins of jurisprudence by Jalal al-Din Muhammad bin Ahmed bin Muhammad Bin Ibrahim al-Mahali (d: 864 Ah) investigation by Dr. Husam al-Din ibn Musa I al-Quds University, Palestine I 1420 Ah - 1999 ad —
30-Shiites and Ahl Al-Bayt for Ehsan Elahi Zahir, Tarjuman Sunni administration, Pakistan
31 —the health of Ismail bin Hammad Al-Gohary the investigation of Abdul Ghafoor Attar I Dar Al-Alam for millions Beirut second edition in 1399 Ah-1979 .
32. Sahih Imam al-Bukhari named: Al-masnad Al-Sahih mosque, brief summary of the matters of the messenger of Allah-may Allah's peace and blessings be upon him-and his years and days by Muhammad Bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari (d. 256 Ah) investigation of Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser I Dar Al-Taqat Al-Najah first edition 1422 Ah
33 Sahih Imam Muslim named: the brief correct predicate of transferring Justice

from justice to the messenger of Allah-may Allah's peace and blessings be upon him- -may Allah's peace and blessings be upon him- -the almighty and the almighty - the Muslim Ibn Al-Hajjaj Abu al-Hassan al-qushairi Al-naisaburi (d : 261 ah) the investigation of Muhammad Fuad Abdul Baqi I the House of revival of Arab heritage-Beirut

34 —the unique contract of Abu Omar, Shihab al-Din Ahmed bin Muhammad Bin Abd Rabbo Al-Andalusi (deceased: 328 Ah), I: House of scientific books-Beirut, i1, 1404 Ah

35 —-The Science of the origins of fiqh by Mohammed Abdulwahab Khalaf i House of scientific books in 1376 Ah 1956 ad

36 — globalization, Dr. Saleh al-Raqib Faculty of origins of religion-Palestine Islamic University-Gaza Strip I the second year 1422 Ah-2002 ad

37 — Fath al-Bari Saheeh al-Bukhari explanation of Ahmad Bin Ali Bin Hajar Abu al-Fadl al-Asqalani Al-Shafi'i (d852 e) investigation of Muhammad Fuad Abdul Baqi and Mohib al-Din Al-Khatib I Dar Al-Maarif Beirut in 1379 Ah

38 —-the difference between the bands and the statement of the surviving band: Abdul Qaher al-Baghdadi, New Horizons House, Beirut second
edition in 1977 ad

39 —-chapter on boredom, whims and bees Abu Muhammad Ali bin Ahmed bin Said Bin Hazm Al-Andalusi al-Qurtubi Al-Dhaheri (deceased: 456 Ah) I al-Khanji library Cairo.

40 —-Islamic thought scientific reading by Mohammed Arkoun I National Development Center and Arab Cultural Center I second year 1996

41 —-Islamic jurisprudence and evidence by Dr. Wahba Al-zahili I Dar Al-Fikr-Damascus third edition 1409 Ah

42 —-the surrounding Dictionary of Majd al-Din Abi Taher Muhammad Bin Yaqub Al-fairuzabadi (deceased: 817 Ah) investigation: heritage Investigation Office at the Resalah Foundation under the supervision of: Muhammad Naim al-arqsusi I: Resalah foundation for printing, publishing and distribution, Beirut-Lebanon edition: the eighth year 1426 Ah-2005 ad 43 —the Qur'an between interpretation, interpretation and mental logic by Anwar Khallouf, publisher Hawran printing and publishing house first edition in 1997 ad

44 —-issues in the criticism of the religious mind: how to understand Islam today, Dr. Muhammad Arkun translated by Hashim Saleh I Dar Al-Taliya in 2000 AD .

45 —The Complete Book on weak men by Abu Ahmed bin Adi Al-jurjani (deceased: 365 Ah) investigator: Adel Ahmed abdulmohud and Ali Mohammed Moawad i: House of scientific books-Beirut .

46 —the complete language and literature of Muhammad ibn Yazid Al-mabared Abu al-Abbas (deceased: 285 Ah) Investigation: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim I Dar Al-Fikr Al-Arabi Cairo third edition 1417 Ah - 1997 ad

47 —there is no doubt that illusions about the Holy Quran are refuted by Dr. / Mohammed Salem Abu Assi I Dar Al-Haram for publishing and distribution in 1438 H

48 —the Arabic tongue of Muhammad ibn Makram ibn Ali, Abu al-Fadl, Gamal al-Din ibn Manzoor (d711 E) the investigation of Abdullah-the Almighty - Ali al-

Kabir, Muhammad Ahmad according to Allah and Hashim Muhammad al-Shazli I Dar Al-Maarif-Cairo .
49 –the tongue of Al-Mizan by Ibn Hajar al-Asqalani the investigation of Sheikh Abdul Fattah Abu ghuddah I Dar Al-Basheer al-Islamiyya, first edition in 2002 ad.
–50-total explanation of the polite Mr. Liha bin Sharaf al-Nawawi (d. 676 Ah) I Library of guidance-Jeddah without a date .
51 –-the harvest for Abu Abdullah-the Almighty-Mohammed bin Omar al-taymi Al-Razi aka Fakhr al-Din al-Razi Khatib Al-Rai (deceased: 606 Ah) investigation: Dr. Taha Jaber Fayad Al-Alwani I: al-Risala Foundation, i3, 1418 Ah - 1997 ad
52 –the arbitrator and the Great Ocean of Abu Hassan Ali Bin Ismail, known as the son of a lady (d: 458) investigation by Dr. Abdul Hamid
Hindawi I scientific books House – Beirut first edition 1421 Ah 2000 AD .
53 –the tract on explaining the foothold of Imam Malik to Abu Bakr Ibn Arabi al-Maliki al-Ma'arafi (d .543 E) the investigation of Hamed Abdullah-Almighty - Al-mahallawi i House of scientific books.
54 – the hospital of Abu Hamid Muhammad Bin Muhammad Al-Ghazali al-Tusi (d: 505 Ah) Investigation: Mohammed Abdul Salam Abdul Shafi i: House of scientific books first edition in 1413 Ah - 1993 ad
55 –the Musnad of Imam Ahmed bin Hanbal to Abu Abdullah Ahmed bin Mohammed bin Hanbal bin Hilal Bin Asad Al-Shaybani (deceased: 241 Ah) investigation: Shoaib Al-Arnout-Adel Morshed and others supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki I foundation of the treatise first edition in 1421 Ah-2001 ad
56 –the work of Ibn Abi Shaybah by Abu Bakr Abdullah-the Almighty-ibn Muhammad ibn Abi Shaybah Al-Absi Al-kufi (deceased: 235 Ah) Investigation: Muhammad awama I the ancient Indian Salafi House .
57 –the high demands of the eight supporters Abu al-Fadl Ahmed bin Ali bin Mohammed bin Ahmed for the son of Hajar al-Asqalani (deceased: 852 ah) the investigation of Mohammed Hassan Mohammed Ismail I scientific books House Beirut .
58-Dictionary of language standards for Ibn fares (deceased: 395 Ah) investigation: Abdul Salam Harun, I Dar Al-Fikr in 1979
59 –-intermediate lexicon of Ibrahim Mustafa, Ahmed Al-Zayat and Hamid Abdulkader-Mohammed al-Najjar investigation of the Arabic language complex I Shorouk library lexicon I IV in 2004
60 –-the singer on the kharqi abbreviation of Ibn Qudamah (d620 E) the investigation of Dr. Abdullah ibn Abdul Mohsen al-Turki and Dr. Abdul Fattah Mohammed Al-Helu I Dar Hajr-Cairo second edition in 1410 Ah 1989 ad
61 –-vocabulary in the Qur'an by Abu Al-Qasim al-Hussein bin Muhammad known as al-Ragheb Al-Isfahani (deceased: 502 Ah) investigation of Safwan Adnan al-Dawoodi I Dar Al-Qalam Al-Dar Al-Shamiya-Damascus Beirut first edition-1412 Ah
62 –articles by Islamists and the difference of worshippers by Ali Bin Ismail al-Asha'ari Abu al – Hassan, investigation: Helmut Ritter I : House of revival of Arab heritage-Beirut, i3.

63-articles on interpretation, milestones in the curriculum and monitoring of deviation " Dr. / Mohammed Salem Abu Assi I al-Iman library for publishing and printing i1 year 1439 AH - 2018 ad
64 ـ boredom and bees by Muhammad ibn Abdul Karim Ibn Ahmad, Abu al-Fath al-Shahristani (d. 548 Ah) I al-Halabi Foundation .
65 ـ the position of Ibn al-Qayyim on jihadism, MU'tazila, poet and Sufi, Dr. Awad Abdullah Mohammed Al-mataq, Al-farzdaq commercial printing
presses, Riyadh, 1408 Ah
66 ـ the Quranic text in front of the problem of structure and reading by Latib Tizini I al-yanbei printing and publishing house-Damascus in 1997 ad
67 ـ text, power and truth by Nasr Hamed Abu Zeid I Arab Cultural Center-Beirut-Casablanca i year 1995
68 - Text Critique by Professor Ali Harb, published by the Arab Cultural Center, Casablanca - Morocco, Fourth Edition, 2005.
69 - The Mediator in the Sciences and Terminology of Hadith by Sheikh Muhammad bin Muhammad Abu Shahba (d. 1403 AH), published by Knowledge World, 1403 AH - 1983 AD.
Scientific Journals and Websites:
70 - Alif Ba Magazine, Iraqi Issue No. 8 - Iraq, 1968.
71 - Futuḥāt Journal, University of Al-Jazeera - Sudan, Issue No. 2, p. 79, 2015.
72 - Muhammad Arkoun, Wikipedia (the free encyclopedia), website: https://ar.wikipedia.org/wiki
73 - Wikipedia site, Metaphysics. (Stanford Encyclopedia of Philosophy). A saved copy from September 16, 2018, on the Wayback Machine website. 74 - Nasser Hamid Abu Zaid Wikipedia page (the free encyclopedia) Website: https://ar.wikipedia.org/wik

*****

فهرس الموضوعات

رقم	الموضوع	رقم الصفحة
١	الملخص باللغة العربية.	٥٧٣
٢	Abstract	٥٧٤
٣	المقدمة	٥٧٦
٤	التمهيد: وينقسم إلى قسمين:	٥٨٣
٥	القسم الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة .	٥٨٣
٦	القسم الثاني: العناية الإلهية بالنص القرآني .	٥٨٧
٧	المبحث الأول: النصوص الشرعية بين القطعية والظنية ودلالة الحكم المستنبط منها	٥٩٢
٨	أ ـ نصوص قطعية الثبوت والدلالة .	٥٩٣
٩	ب ـ نصوص قطعية الثبوت ظنية الدلالة .	٥٩٥
١٠	ج ـ نصوص ظنية الثبوت قطعية الدلالة .	٥٩٧
١١	د ـ نصوص ظنية الثبوت والدلالة .	٥٩٨
١٢	المبحث الثاني: نماذج من المشككين في قطعية ثبوت النص الشرعي قديما والرد عليهم	٦٠١
١٣	النموذج الأول: الشيعة وتشكيكهم في النصوص الشرعية والرد عليهم .	٦٠٢
١٤	النموذج الثاني : الخوارج وتشكيكهم في النصوص الشرعية والرد عليهم .	٦٠٨
١٥	المبحث الثالث: نماذج من المشككين في قطعية ثبوت النص	٦١٥

	الشرعي حديثا والرد عليهم	
١٦	النموذج الأول: محمد أركون وبدعة تاريخية النص القرآني والرد عليه .	٦١٦
١٧	النموذج الثاني: نصر حامد أبو زيد وبدعة إعادة قراءة النص القرآني والرد عليه .	٦٢٢
١٨	الخاتمة.	٦٢٩
١٩	فهرس المصادر والمراجع.	٦٣٢
٢٠	فهرس الموضوعات.	٦٤٥

تم بحمد الله تعالى